

المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال: التشريع النموذجي والاستعراض العالمي للتشريعات

2012 ♦ الطبعة السابعة

منشور خاص بـ
مؤسسة كونز العائلية للقانون الدولي والسياسة
مبادرة من



International Centre
FOR MISSING & EXPLOITED CHILDREN

المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال:
التشريع النموذجي والاستعراض العالمي للتشريعات

حقوق الطبع والنشر © 2013، المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين.

الطبعة السابعة

تم تمويل هذا المشروع جزئيًا في البداية عن طريق المنحة رقم S-INLEC-04-GR-0015 المقدمة من وزارة الخارجية الأمريكية. هذا التمويل محل تقدير جميع العاملين بالمركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين.
تدعم مؤسسة "وودز" الخيرية حاليًا (إحدى مؤسسات وير المعنية بالأسرة) المشروع بشكل جزئي.
الآراء والاكتشافات والتعليقات والخاتمية والتوصيات الموضحة هنا تعبر عن رأي المؤلف ولا تعكس بالضرورة رؤية وزارة الخارجية الأمريكية أو مؤسسة "وودز" الخيرية أو أي جهة مانحة أخرى.

نبذة عنا

يقود المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (ICMEC) حركة عالمية لحماية الأطفال من الاستغلال الجنسي والخطف، ويعمل المركز جاهداً للوفاء بتعهداته تجاه الأطفال والعائلات عن طريق توفير مجموعة من الموارد العالمية للعثور على الأطفال المفقودين، ومنع الاستغلال الجنسي للأطفال، ودعم جهود إنشاء مراكز محلية فعالة تقوم على نموذج الشراكة بين القطاعين العام والخاص، وبناء شبكة دولية لتوزيع صور الأطفال المفقودين والمعلومات الخاصة بهم، وتقديم التدريب للعاملين بالمؤسسات المعنية بإنفاذ القانون، والمدعين العموميين، والقضاة، ورجال القانون، والمؤسسات غير الحكومية، وموظفي الحكومة، إلى جانب عرض التغييرات المتعلقة بالقوانين، والمعاهدات، والنظم ودعمها وذلك لحماية الأطفال حول العالم، بالإضافة إلى عقد المؤتمرات الدولية التي تجمع الخبراء لزيادة مستوى الوعي، وتعزيز التعاون بين الدول، فضلاً عن قيادة المركز لائتلاف مالي عالمي لاستئصال المواد الإباحية التجارية المتعلقة بالأطفال من شبكة الإنترنت ومكافحة الانتهاك الجنسي للأطفال باعتباره مرضاً وبائياً يهدد الصحة العامة.

مؤسسة كونز العائلية للقانون الدولي والسياسة (مؤسسة كونز العائلية) هي وحدة البحث الداخلية بالمركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين. تجري مؤسسة كونز العائلية بحوثاً مبتكرة تتناول وضع الاستغلال الجنسي للأطفال وتشريعات حماية الأطفال حول العالم، كما تتعاون المؤسسة مع شركاء آخرين عاملين بالمجال لمعرفة المخاطر التي تهدد الأطفال وقياسها وسبل التغيير التي يمكن أن يوصي بها المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين كي يستطيع الطفل أن يعيش حياة أكثر أماناً. جدير بالذكر أن مؤسسة كونز العائلية تعمل على العديد من الجبهات لمكافحة اختطاف الأطفال واستغلالهم جنسياً، وذلك باستحداث أدوات قانونية قابلة للمحاكاة، وتأسيس الائتلافات الدولية، وتوفير الفرص ليلتقي كبار المفكرين وأهل الرأي معاً، ووضع أفضل الممارسات الخاصة بالتدريب واستخدام التكنولوجيا.

يعبر المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين عن خالص امتنانه للدعم الذي حصل عليه من الرعاة المؤسسين والرعاة الأبطال، فبدونهم ما كان يمكن للمركز القيام بعمله.

الرعاة المؤسسون

مؤسسة كونز العائلية
عائلة كونز
مؤسسة مايكروسوفت (Microsoft)
مؤسسة إيلاي وأديث بروود
مؤسسة "ودز" الخيرية

المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (ICMEC)
مؤسسة مايكروسوفت (Microsoft)
عائلة كونز
شيلا جونسون
مؤسسة "ودز" الخيرية

الرعاة الأبطال

مؤسسة كونز العائلية
داكيس وليتا جوانو
آدم ليندلمان وأماليا ديان
إفرايم وكاترين جيلدور
معرض زون أبند (Gallery Sonnabend)
أجنيس جوند
ميللي وأرن جليمشر
مؤسسة عائلة بيل
شركة BMW في أمريكا الشمالية، شركة ذات مسؤولية محدودة
مؤسسة كيهل المؤسسة منذ 1851
بنك نورديوتشي لانديسبانك

المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (ICMEC)
فرانز هومر
شركة ساري أشر
شركة كومباك (COMPAQ)
بنك ستاندرد تشارترد سنغافورة
أبراهام وإيفون كوهين
ألان ميريو
شركة AOL (AOL Inc)
مؤسسة موتورولا سولوشنز
رينا روان وفيك دامون
فيرجن أتلانتيك – التغيير لصالح الأطفال
جيم وألما كانافينو
مؤسسة فيرست داتا
باي بال (PayPal)

| | |
|------------|---|
| الصفحة i | تمهيد |
| الصفحة ii | كلمات شكر |
| الصفحة iii | الملخص التنفيذي |
| الصفحة 1 | التشريع النموذجي |
| الصفحة 1 | التعريفات |
| الصفحة 2 | الجرائم |
| الصفحة 4 | التبليغ الإلزامي |
| الصفحة 5 | الإحتفاظ بالبيانات والحفاظ عليها |
| الصفحة 7 | العقوبات والأحكام |
| الصفحة 9 | القانون الدولي |
| الصفحة 9 | البروتوكول الاختياري حول بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية |
| الصفحة 10 | اتفاقية بشأن الجرائم الإلكترونية |
| الصفحة 11 | اتفاقية حماية الطفل من الإساءات والاستغلال الجنسي |
| الصفحة 11 | توجيهات الاتحاد الأوروبي المتعلقة بحماية الأطفال من الإساءات والاستغلال الجنسي. |
| الصفحة 13 | تفعيل التلخيص من |
| الصفحة 14 | الاستعراض العالمي للتشريعات |
| الصفحة 14 | أفغانستان - أنجولا |
| الصفحة 15 | أنتيغويا و باربودا - البحرين |
| الصفحة 16 | بنجلاديش - البوسنة والهرسك |
| الصفحة 17 | بتسوانا - بروندي |
| الصفحة 18 | كمبوديا - تشيلي |
| الصفحة 19 | الصين - الكونغو |
| الصفحة 20 | كوستاريكا - الدنمارك |
| الصفحة 21 | جيبوتي - أثيوبيا |
| الصفحة 22 | فيجي - الفونان |
| الصفحة 23 | غرينادا - هندوراس |
| الصفحة 24 | المجر - إسرائيل |
| الصفحة 25 | إيطاليا - لاوس |
| الصفحة 26 | لاتفيا - ليختنشتاين |
| الصفحة 27 | ليتوانيا - جزر المارشال |
| الصفحة 28 | موريتانيا - الجبل الأسود |
| الصفحة 29 | المغرب - نيبال |
| الصفحة 30 | هولندا - بالاو |
| الصفحة 31 | بناما - الفلبين |
| الصفحة 32 | بولندا - قطر |
| الصفحة 33 | رومانيا - ساو تومي وبرينسيب |
| الصفحة 34 | السعودية - جزر سليمان |
| الصفحة 35 | الصومال - سوازيلاند |
| الصفحة 36 | السويد - سوريا |
| الصفحة 37 | طاجيكستان - تركيا |
| الصفحة 38 | تركمانستان - الولايات المتحدة |
| الصفحة 39 | أوروغواي - زيمبابوي |
| الصفحة 40 | الخاتمة |

إن حياة الأطفال الذين يتم استغلالهم في المواد الإباحية تتغير إلى الأبد، ليس بسبب التحرش الجنسي فقط، ولكن أيضاً بسبب تسجيل وقائع الاستغلال بشكل دائم، فحينما يتم استغلال الطفل جنسياً، يوثق المتحرش الجنسي عادة وقائع هذا الاستغلال في فيلم أو فيديو، ومن ثم يصبح هذا التوثيق "العناد" المطلوب لابتزاز الطفل من أجل إخضاعه للمزيد من الاستغلال، وهو الأمر الذي يعد ضرورياً لاستمرار العلاقة وكتمان الأمر، كما تسمح هذه الصور الموثقة للمتحرشين الجنسيين بـ"إعادة" هذه النزوات الجنسية.

ونشهد حالياً زيادة كبيرة في عدد المتحرشين بالأطفال جنسياً الذين يعتمدون على تكنولوجيا الكمبيوتر لتنظيم مجموعاتهم التي تستغل الأطفال في المواد الإباحية والحفاظ على هذه المجموعات وزيادة أعدادها، علماً بأن صور الأطفال غير القانونية التي يلتقطها الأشخاص بأنفسهم لها أهمية خاصة على شبكة الإنترنت، وعادة ما يتاجر المتحرشون بصور تجاربهم الجنسية مع الأطفال، وعندما تصل هذه الصور إلى الإنترنت، لا يمكن استعادتها وقد يستمر تداولها إلى الأبد؛ ويظل الطفل الضحية الوحيدة في هذا الأمر كلما تم الاطلاع عليها مرة تلو الأخرى.

لقد وجدت شبكة الإنترنت عالماً مثيراً وجديداً من المعلومات والاتصالات لكل من لديه إمكانية استعمال خدمات الإنترنت، إذ تقدم هذه التكنولوجيا فرصاً لا مثيل لها للصغار والكبار للاطلاع على العالم الذي نعيش فيه، بيد أنها تركت أثراً هائلاً على الواقع الخاص باستغلال الأطفال جنسياً، وتحديداً بتوزيع الصور التي يتم فيها استغلال الأطفال جنسياً. هذا وقد ساهم تطور التكنولوجيا المستخدمة في الكمبيوتر المنزلي وتوافرها بشكل أكبر على حدوث ثورة هائلة فيما يتعلق بتوزيع هذه الصور، إذ لم يعد الحصول على هذه الصور ونشرها أمراً صعباً على الإطلاق، كما انخفضت تكلفة إنتاجها وتوزيعها، خصوصاً عبر الحدود الدولية.

وليس ثمة دول بمنأى عن هذا النوع من الاستغلال الجنسي للأطفال وسيطلب الأمر جهداً جماعياً من الحكومات والجهات المنوط بها إنفاذ القوانين والمجتمع المدني لضمان حماية أطفال العالم.

وتجدر الإشارة إلى أن الهدف من استعراض التشريعات المحلقة بتشريعاتنا النموذجي ليس الانتقاد، بل تقييم الوضع الراهن ورفع مستوى الوعي بالمشكلة، فضلاً عن التعلم من تجارب الآخرين، أضف إلى ذلك أن غياب التشريعات المعنية باستغلال الأطفال في المواد الإباحية لا تعني بأي حال من الأحوال أن الأشكال الأخرى من الاستغلال الجنسي للأطفال وسوء معاملتهم لا تعتبر جرائم.

ولأننا ندرك أهمية مراعاة الجوانب الثقافية والدينية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية المختلفة، جاء التشريع النموذجي الخاص بنا أقرب ما يكون لقائمة من المفاهيم يمكن تطبيقها على سائر البلدان في أنحاء العالم كافة، على عكس ما هو منصوص عليه في اللغات القانونية الفعلية.

ومنذ نشر هذا التقرير للمرة الأولى في أبريل من العام 2006، طرأت بعض التغييرات التشريعية في 100 دولة كما شهدنا تغييرات في بلدان أخرى، ومع ذلك، ما يزال أماننا الكثير لتحقيقه، إذ نعمل على دعم الإجراءات المتواصلة التي تقوم بها الحكومات المحلية من جانبها، كما نشيد بجهود المجتمع الدولي للتصدي للمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال وما يصاحبها من تأثيرات في شتى أنحاء العالم، وذلك من خلال عدد من الوثائق القانونية الدولية والتي سلط الضوء على ثلاث منها في قسم "القانون الدولي" الوارد بهذا التقرير.

ونشعر دوماً بالتفاؤل والأمل تجاه ما نقدمه من بحوث وتقارير وتوصيات ونطمح أن تساهم جميعها في رفع مستوى الوعي لدى الأفراد في شتى أنحاء العالم وتوسع نطاق اهتماماتهم، ومن ثم تتمكن الحكومات حول العالم من تبني وسن التشريع المطلوب لحماية الضحايا الأبرياء من أشنع الجرائم.

Ernie Allen

إيرني ألن، الرئيس والمسؤول التنفيذي
المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين

نود أن نتقدم بخالص شكرنا للأفراد والهيئات التالية على ما قدموه لنا من إرشادات ومساعدات قيمة فيما يتعلق بإجراء الأبحاث التي تتناول التشريعات القومية المعنية بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال:

- ❖ "الإنتربول" [INTERPOL]
 - ❖ مؤسسة "مايكروسوفت" [Microsoft]
 - ❖ سفراء وموظفو السفارات والقنصليات في الولايات المتحدة
 - ❖ سفراء وموظفو البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة في نيويورك
 - ❖ مكتب المحاماة الدولي "أوريك، هيرينغتون و ستكليف، ذ.م.م." [Orrick, Herrington & Sutcliffe LLP]
 - ❖ المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الخيرية الملتزمة بحماية الطفل في أنحاء العالم كافة
 - ❖ مختلف الوكالات المنوط بها إنفاذ القوانين والمسؤولون والمحامون حول العالم الذين استجابوا لما قدمناه من طلبات للحصول على الدعم اللازم
 - ❖ موظفو "المركز الوطني للأطفال المفقودين والمستغلين" [National Center for Missing & Exploited Children]
 - ❖ شركة لو كلير ريان للاستشارات القانونية
 - ❖ موظفو المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين [International Centre for Missing & Exploited Children]، وبالأخص: السيدة جسيكا سارا- المديرية التنفيذية السابقة، السيدة ساندي أس مارشكو- المديرية، مؤسسة كونز العائلية للقانون الدولي والسياسة، إيليزا هاريل- منسق البرنامج، مؤسسة كونز العائلية للقانون الدولي والسياسة، كاتيا دانتاس- مديرة السياسة العامة لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، بينيكت أندريه- متدربة قانونية، لورا الأراي- حاصلة على الزمالة القانونية، ألي أستر- متدربة قانونية، جيونجيم هونغ، باحثة، مادلين ماكنيل- متدربة قانونية، ريتا ماكسويل- حاصلة على الزمالة القانونية، والعديد من المتدربين القانونيين الآخرين والمتطوعين الذين دعموا هذا المشروع.
- كما نرغب كذلك في شكر مؤسسة "وودز" الخيرية لدعمها الكامل لهذا المشروع؛ حيث تجلّى دورها كواحدة من الرواد الحقيقيين للحركة العالمية لحماية الأطفال.
- إن وجهات النظر والآراء المقدمة في هذا المنشور تخص المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين، ولا تمثل بالضرورة الموقف أو السياسة الرسمية للهيئات والأفراد الآخرين الذين قدموا مساعدتهم لإجراء هذا البحث أو قاموا بتمويله.

منذ إصدار المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين لهذا التقرير لأول مرة في أبريل عام 2006، والمركز يواصل أعماله المتعلقة بتحديث أبحاثه التي تتناول التشريعات الخاصة بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال والمطبقة حالياً في دول العالم من أجل فهم أعمق للتشريعات الحالية ولتحديد الوضع الحالي للفضية على الأجناس السياسية الإقليمية¹. فنحن نتطلع، على وجه الخصوص، لمعرفة ما إذا كانت التشريعات القومية: (1) قائمة وتراعي المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال بشكل خاص (2) تقدم تعريفاً للمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال (3) تجرم الانتهاكات التي تستخدم فيها أجهزة الكمبيوتر (4) تجرم الحيازة المتعمدة للمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، بغض النظر عن القيام بتوزيعها أم لا (5) تفرض على الشركات المزودة لخدمات الإنترنت الإبلاغ² عن المواد الإباحية المشتبه بها للجهات المنوط بها إنفاذ القوانين أو غيرها من المؤسسات الأخرى المعهود إليها بذلك.

هذا وقد أجرى المركز في صيف 2009 تحديداً شاملاً لبحوثه التي تتناول التشريعات الحالية الخاصة بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، حيث قمنا بتوسيع نطاق عملنا ليشمل 196 دولة بعدما كانت مقتصرة على الدول الأعضاء في الإنترنت والبالغ عددها 187 دولة، وقد تضمن عملنا إجراء بحوث مستقلة فضلاً عن اتصالنا المباشر بالسفارات في واشنطن العاصمة لضمان دقة التقرير.

وفي ربيع 2011، بدأت عملية مراجعة جديدة للقوانين في 196 دولة، ولم تختلف العملية كثيراً عن ذي قبل، حيث تم استعراض التشريعات الحالية لكل دولة بحثاً عن القوانين التي تركز على وجه الخصوص على جرائم المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، هذا إلى جانب التحقق من المعلومات من خلال السفارات الكائنة في واشنطن العاصمة وبعثات الأمم المتحدة الدائمة في نيويورك والجهات المنوطة بإنفاذ القوانين في هذه الدول. ورغم ذلك، جاءت الطبعة السابعة من التقرير مشتملة على العديد من الأقسام الجديدة التي تناولت معلومات موسعة حول الاستمالة عن طريق الإنترنت، ومعلومات عن التوجيهات الجديدة الصادرة عن الاتحاد الأوروبي بشأن الحد من الإساءات الجنسية والاستغلال الجنسي للأطفال والمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، واستعراض عملية حفظ البيانات وسياسات الحفاظ، ومناقشة حول آليات التنفيذ.

النتائج

جاءت نتائج الطبعة الأولى التي نشرت عام 2006 صادمة وتتلخص فيما يلي:

- ❖ 27 دولة فقط لديها ما يكفي من التشريعات لمكافحة جرائم المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال (تستوفي 5 دول فقط المعايير الواردة أعلاه و22 دولة تستوفي كل المعايير باستثناء المعايير الأخيرة المتعلقة بإبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت عن المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال)
- ❖ 95 دولة ليس لديها تشريعات تتناول على وجه الخصوص المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال.

ومن بين 62 دولة المتبقية التي لديها تشريع يتناول بالتحديد مسألة المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال:

- ❖ 54 دولة لا تضع تعريفاً في التشريعات الوطنية للمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال
- ❖ 27 دولة لا تنص تشريعاتها على الجرائم التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة
- ❖ 41 دولة لا تجرم امتلاك مواد إباحية متعلقة بالأطفال، بصرف النظر عن توزيعها.

هذا وقد جاءت الطبعة السادسة التي نشرت أواخر عام 2010 لكشف النقاب عن إحراز تقدماً ملحوظاً، فمن بين الدول الـ 196 التي تم استعراضها:

- ❖ 45 دولة لديها ما يكفي من التشريعات لمكافحة جرائم استغلال الأطفال في المواد الإباحية (تستوفي 8 دول فقط المعايير الواردة أعلاه و37 دولة تستوفي كل المعايير باستثناء المعايير الأخيرة المتعلقة بإبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت عن المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال)

¹ سلطت الطبعة الأولى وحتى الخامسة من هذا التقرير الضوء على الدول الأعضاء في الإنترنت، في حين تم توسيع نطاق الطبعة السادسة لتشمل 196 دولة حول العالم.

² لأغراض تتعلق بهذا التقرير، يشمل مصطلح الشركات المزودة لخدمات الإنترنت (ISP) كل من موفري خدمات الاتصالات الإلكترونية وموفري خدمات الحوسبة عن بعد.

❖ 89 دولة مازالت تفتقر إلى التشريعات التي تتناول وجه الخصوص مسألة المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال.

من بين 62 دولة المتبقية التي لديها تشريعات تتناول بالتحديد مسألة المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال:

- ❖ 52 دولة لا تضع تعريفاً في التشريع الوطني للمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال
- ❖ 18 دولة لا تنص تشريعاتها على الجرائم التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة
- ❖ 33 دولة لا تجرم امتلاك مواد إباحية متعلقة بالأطفال، بصرف النظر عن توزيعها.

استمر مستوى التقدم الذي تم إحرازه في الطبعة السادسة، رغم أن هناك الكثير من الأمور التي لم تتجز بعد، هذا وقد أوضحت أبحاثنا المحدثة عن الـ196 دولة التي تم استعراضها أن:

- ❖ فقط 69 دولة لديها ما يكفي من التشريعات لمكافحة جرائم استغلال الأطفال في المواد الإباحية (تستوفي 11 دول فقط المعايير الواردة أعلاه و58 دولة تستوفي كل المعايير باستثناء المعايير الأخيرة المتعلقة بإبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت عن المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال)
- ❖ 53 دولة ليس لديها أي تشريع يتناول مسألة المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال على وجه الخصوص.

من بين الدول الـ74 المتبقية التي ليس لديها تشريع يتناول بالتحديد مسألة المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال على وجه الخصوص:

- ❖ 60 دولة لا تضع تعريفاً في التشريع الوطني للمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال
- ❖ 21 دولة لا تنص تشريعاتها على الجرائم التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة
- ❖ 47 دولة لا تجرم امتلاك المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، بصرف النظر عن توزيعها.

تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال"

في الوقت الذي تشير فيه العبارة الاصطلاحية "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" إلى المواد الإباحية بمعناها التقليدي التي تشمل مواد ذات صلة بالأطفال، ولا تصف بدقة طبيعة صور الاستغلال الجنسي للضحايا من الأطفال، فإن استخدام هذه العبارة الاصطلاحية في كل فقرات التقرير لا يعني بالضرورة "موافقة" الطفل على أي ممارسات جنسية سجلتها أي من هذه الصور³ ولقد داومنا على استعمالها لأنها الأكثر تداولاً لدى عامة الجمهور في الوقت الحالي عند وصف هذا النوع من الاستغلال الجنسي للأطفال⁴ ولا بد من التنويه إلى أن الاتجاه العالمي السائد في الآونة الأخيرة يستخدم مصطلح "مواد تستغل الأطفال في أعمال إباحية" (CAM).

ولأغراض خاصة بهذا التقرير، جاءت العبارة الاصطلاحية "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" لتشمل، على سبيل المثال لا الحصر، أي تمثيل، بغض النظر عن الوسيلة المستخدمة، لطفل متورط في القيام بأنشطة جنسية صريحة حقيقية أو تمت محاكاتها، أو أي تمثيل للأعضاء الجنسية للطفل لاستخدامها في أغراض جنسية في الأساس⁵، بالإضافة إلى استخدام الطفل في مثل هذه الأغراض.

المنهجية

بدأت أعمال البحث في التشريعات الوطنية الخاصة بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال في تشرين الثاني/نوفمبر 2004، وشملت المصادر الرئيسية للمعلومات ما يلي: "شركة لأكسس ناكسس" [LexisNexis]- مسح أجراه الإنترنتبول على الدول الأعضاء حول التشريعات الوطنية التي تتناول استغلال الأطفال في المواد الإباحية، بالإضافة إلى تقارير حكومية مقدمة للمقرر الخاص للأمم المتحدة حول بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلالهم في المواد الإباحية، ويأتي ذلك بالتزامن مع تقرير الأمم المتحدة حول المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال على شبكة الإنترنت، إلى جانب الاتصال المباشر بالمنظمات غير الحكومية والوكالات والمسؤولين المعنيين بإنفاذ القوانين والمحامين الموجودين بهذه البلدان.

³ جانيس ولاك وآخرون [Janis Wolak et al.]، "أشخاص تم إلقاء القبض عليهم لتورطهم في جرائم متعلقة بالإنترنت وثبتت حيازتهم لمواد إباحية متعلقة بالأطفال": (Related Crimes-Pornography Possessors Arrested in Internet-Child): نتائج الدراسة الوطنية لضحايا الإنترنت الأطفال" طبعة (2005) [المشار إليهم في ما يلي بـ"الأشخاص الحائزين على مواد إباحية للأطفال"].

⁴ المرجع نفسه.

⁵ البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال، وبغاء الأطفال، والمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال (Optional Protocol to the Convention on the Rights of the Child on the Sale of Children, Child Prostitution and Child Pornography)، قرار الجمعية العامة 263/54، الملحق 2، وثيقة الأمم المتحدة 49/54/أ، الباب 3، المادة 2، الفقرة (ج)، دخل حيز التنفيذ في 18 كانون الثاني/يناير 2002 [المشار إليه فيما بعد بـ البروتوكول الاختياري].

وفور جمع المعلومات ذات الصلة، تم إجراء تحليل قانوني واستخلاص النتائج الأولية. وفي كانون الثاني/يناير 2006، تم إرسال رسائل للسفراء بسفارات الدول الأعضاء في الإنترنت في واشنطن العاصمة، وفي حال عدم توفر أي معلومات عن سفارة معينة، كان يتم إرسال رسالة إلى سفير بعثتها الدائمة لدى الأمم المتحدة في مدينة نيويورك، علماً بأن كل رسالة كان بها تلخيص لمشروع التشريع النموذجي، وكذلك النتائج الخاصة بكل دولة على حدة، وطلب من السفراء التحقق من بحثنا وتزويدنا بالمعلومات الصحيحة في تاريخ محدد إذا دعت الضرورة لذلك.

ثم جاء بعد ذلك ربيع عام 2011 لنبداً من جديد مراجعة التشريعات الخاصة بالـ196 دولة وتحليلها. وفي تموز/يوليو وأيلول/سبتمبر 2012، تم تكرار حملة الخطابات تلك لضمان احتواء الطبعة السابعة على أحدث ما توصلنا إليه من معلومات.

الموضوعات المتناولة

- تشمل الموضوعات الأساسية المطروحة في الجزء التشريعي النموذجي من هذا التقرير:
- (1) تعريف "الطفل" في إطار المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال بأنه أي شخص دون سن الـ18، بصرف النظر عن سن الرشد
 - (2) تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال"، وضمان أن التعريف يشمل مصطلحات محددة للكمبيوتر والإنترنت
 - (3) وضع تصور محدد للجرائم المتعلقة باستغلال الأطفال في المواد الإباحية ضمن القانون الجنائي الوطني، بما في ذلك تجريم الحيازة المتعمدة للمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، بصرف النظر عن نية الحائز في توزيعها، مع وضع أحكام محددة لتنزيل المتعمد للصور من على الإنترنت أو الاطلاع عليها عن قصد
 - (4) فرض العقوبات الجنائية على الآباء أو الأوصياء الشرعيين الذين يوافقون على مشاركة طفلهم في مواد إباحية
 - (5) توقيع العقوبة الجنائية على من يرشد الآخرين إلى الأماكن التي يمكن العثور فيها على مواد إباحية متعلقة بالأطفال
 - (6) تضمين الأحكام الخاصة باستمالة الأطفال
 - (7) توقيع العقوبات على محاولات ارتكاب الجرائم
 - (8) وضع شروط للتبليغ الإلزامي للعاملين بقطاعات الرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية، والمدرسين، ومسؤولي إنفاذ القوانين، والعاملين بتحميميض الأفلام، والعاملين بقطاع تكنولوجيا المعلومات، والشركات المزودة لخدمات الإنترنت، وشركات بطاقات الائتمان، والمصارف
 - (9) إنشاء سبل للاحتفاظ بالبيانات والسياسات/الأحكام والمحافظة عليها
 - (10) طرح قضية المسؤولية الجنائية للأطفال المشاركين في المواد الإباحية
 - (11) تشديد العقوبات للمداومين على ارتكاب الجرائم والمشاركين في الجرائم المنظمة، واتخاذ ما يلزم من الإجراءات المشددة التي يتم وضعها في الاعتبار عند إصدار الأحكام.

التشريع النموذجي عبارة عن إستراتيجية تشريعية شاملة تهدف إلى مكافحة المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، وتسمح لجهات إنفاذ القوانين بتكثيف التحقيق في قضايا مرتكبي الجرائم ومحاكمتهم، ويجب ألا يقتصر الأمر على مجرد تجريم بعض أعمال مرتكبي الجرائم الجنسية المتعلقة بالأطفال، ورغم أن ذلك له أهمية كبيرة، هناك أمور أخرى لها نفس القيمة والتي من بينها وضع تعريفات وافية للمصطلحات المستخدمة في القانون الجنائي الوطني ووضع التشريعات اللازمة للمسؤولية الاجتماعية المشتركة وتشديد العقوبات ومصادرة الأصول وتشديد أحكام العقوبات.

يتألف عنصر التشريع النموذجي لهذا المنشور من خمسة أجزاء:

- (1) التعريفات
- (2) الجرائم
- (3) التبليغ الإلزامي
- (4) الاحتفاظ بالبيانات والحفاظ عليها
- (5) العقوبات والأحكام

التعريفات

تعريف "الطفل" في إطار المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال بـ"أي شخص دون سن الـ 18" بغض النظر عن سن الرشد.
تجدر الإشارة إلى أن السن القانوني الذي يمكن فيه لأي شخص الدخول في الممارسات الجنسية يختلف من بلد إلى آخر، وهو ما يقف حجر عثرة أمام ما تبذله الجهات المعنية من جهود متناسقة لحماية الأطفال من الاستغلال الجنسي على المستوى الدولي، ورغم أن أي شخص دون سن 18 له الحق في الدخول في ممارسات جنسية، بيد أن القوانين لا تخول له الحق في الموافقة على أي شكل من أشكال الاستغلال الجنسي، بما في ذلك استغلال الأطفال في الأعمال الإباحية.

كما أن هناك حالات تتطلب "التجريم المزدوج" - تصنف الجريمة المرتكبة خارج البلاد على أنها جريمة في الموطن الأصلي للجاني حتى يتم محاكمته في موطنه الأصلي- لا بد معها من الاتفاق على سن مشترك لمن يشار إليه بـ"طفل"، علماً بأن أي تعارض قد يحول دون محاكمة مرتكب جريمة الاعتداء الجنسي على الأطفال.

ومن أجل هذا تم تعريف "الطفل" في إطار التشريعات الخاصة بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال بـ"أي شخص دون سن الـ 18".

تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" وتضمين المصطلحات الخاصة بالكمبيوتر والإنترنت.
ويجب وضع تعريف واضح للمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال ضمن تشريع وطني، كي لا يحدث أي خلط للمفاهيم لدى مرتكب الجريمة أو لدى وكالات إنفاذ القوانين أو القاضي أو هيئة المحلفين، شريطة أن يشمل التعريف، على أقل تقدير، التصوير المرئي أو الصور التي تمثل طفلاً مشاركاً في عرض أو نشاط أو استعراض جنسي (حقيقي أو تمت محاكاته)، بالإضافة إلى ذلك، قد تكون هناك كلمات أو عبارات في إطار تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" تحتاج إلى توضيح أيضاً. على سبيل المثال، يجب وضع تعريفات لعبارة مثل: "فعل جنسي صريح و"العرض الخليع والداعر للأعضاء الجنسية" و "أي عرض أو تصرف أو فعل جنسي".

وبناءً على ما سبق، بات من الضروري، مع ظهور الوسائل التقنية الجديدة والإنترنت، الإشارة إلى الأشكال المختلفة للمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال والتي تشمل على سبيل المثال لا الحصر: الأفلام، وأقراص الفيديو الرقمية [DVD]، والأقراص المدمجة [CD-ROM]، والأقراص المرنة، والأقراص المضغوطة [CD-R]، وغيرها من الوسائط الإلكترونية، وكل الوسائل التي يمكن من خلالها توزيع المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال كالإنترنت، إلى جانب كل الوسائل التي يمكن من خلالها حيازة المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، بما في ذلك الاطلاع عن عمد على صورة على الإنترنت أو تنزيل صورة على الكمبيوتر عن عمد.

دمج جرائم المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال في القانون الجنائي.

لا يكفي وجود تشريعات العمالة التي تحظر أسوأ أشكال عمالة الأطفال والتي تضمن استغلال الأطفال في المواد الإباحية، دون تحديد الجرائم والعقوبات والمحاكمات الجنائية. وينطبق الأمر ذاته على التشريع الوطني الذي يعرف "الاستغلال الجنسي" ويدرج ضمنه استغلال الأطفال في المواد الإباحية (عادةً في قانون حماية الأطفال)، ولكن دون أن يعدد الجرائم الجنائية أو يحدد العقوبات الجنائية. ورغم أن هذه الأحكام تعتبر خطوات إيجابية أولى في الإقرار بأن المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال من الأشياء السيئة التي تؤثر بالسلب على رفاهية الأطفال، فيجب الإقرار صراحةً بأن استغلال الأطفال في المواد الإباحية من الأمور الإجرامية، فالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال لا تمثل أي شيء سوى أنها تذكرنا بالإهانة والتحرش وسوء المعاملة والاعتداء الجنسي التي يتعرض لها الطفل.

علاوة على ذلك، لا يمكن اعتبار الدول التي تفرض حظرًا عامًا على المواد الإباحية، بغض النظر عن الموجودين بهذه الصور سواء كانوا بالغين أم أطفالاً، أن لديها "تشريعاً خاصاً" بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" لتحقيق الأغراض الخاصة بهذا التقرير، ما لم يتم تشديد الأحكام لزيادة العقوبات الموقعة على كل من يرتكب جرائم إباحية ضد الأطفال، علماً بأن تشديد العقوبات الموقعة على الجرائم التي يسقط الأطفال ضحايا لها من شأنها أن تعمل على الفصل بين المواد الإباحية المتعلقة بالبالغين وتلك الخاصة بالأطفال.

تجريم امتلاك مواد إباحية متعلقة بالأطفال عن عمد، بغض النظر عن عقد العزم لتوزيعها.

يشجع امتلاك صور إباحية للأطفال على انتشار مثل هذه الأعمال غير القانونية، فبتبدأ في التحول من مجرد مواد إباحية تصور طفلاً "عند الطلب" - بيع صور اغتصاب طفل تم التقاطها بناءً على طلب المستهلك - إلى مواد إباحية "مباشرة"، حيث يدفع المشتركون مبلغاً من المال نظير مشاهدة مباشرة على الإنترنت لوقائع اغتصاب الأطفال.

والتوجه السائد حالياً هو التقاط صور لأطفال أصغر سناً، وصارت الصور أكثر إباحية وعتفاً. إذ أعلنت مؤسسة مراقبة الإنترنت (IWF) في المملكة المتحدة أنه، من بين كل التقارير التي تلقتها المؤسسة في 2009 والخاصة باستغلال الأطفال في المواد الإباحية، بدأ 72% من الضحايا من الأطفال في سن العاشرة أو أصغر، و23% منهم في سن السادسة أو أصغر، و3% منهم في سن الثانية أو أصغر، ووفقاً للتقرير السنوي 2011 الصادر عن مؤسسة IWF، نجد أن عدد الضحايا الذين قد تقل أعمارهم عن 10 سنوات قد ارتفع ليصل إلى 74%، كما أفادت IWF أن هناك زيادة في النسبة المئوية لأبشع صور الاعتداء الجنسي للأطفال على الإنترنت، لتصل إلى 29% في عام 2006 بعدما كانت 7% في عام 2003، وفي ذلك إشارة إلى تزايد الطلب على صور أكثر عنفاً في انتهاك الأطفال جنسياً، ويستمر هذا التوجه المقلق كما ورد في تقرير صادر عن مؤسسة IWF أن 67% من الصور في عام 2011 تعرض عملية اغتصاب الطفل أو تعذيبه.

الجزء الثالث

⁶ أندرو فاكس، "هيا تكافح هذه الجريمة المفجعة ضد أطفالنا" *Let's Fight This Terrible Crime Against Our Children*, مجلة بريد، 19 فبراير 2006، على http://www.vachss.com/av_dispatches/parade_021906.html (آخر زيارة في 26 فبراير 2013) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

⁷ مؤسسة مراقبة الإنترنت، التقرير السنوي والخيري 2009 ص 18، على http://www.iwf.org.uk/assets/media/annual-reports/IWF_2009_Annual_and_Charity_Report.pdf (آخر زيارة في 26 فبراير 2013) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين) [إيفما يلي 2009].

⁸ مؤسسة مراقبة الإنترنت، التقرير السنوي والخيري 2011 ص 12، على <http://www.iwf.org.uk/accountability/annual-reports/2011-annual-report> (آخر زيارة في 11 فبراير 2013) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين) [إيفما يلي 2011].

⁹ مؤسسة مراقبة الإنترنت، 2006 التقرير السنوي والخيري ص 19، على http://www.enough.org/objects/20070412_iwf_annual_report_2006_web.pdf (آخر زيارة في 26 فبراير 2013) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

¹⁰ WF 2011، الملاحظة 8 أعلاه، ص 14.

ومن الأهمية بمكان أن نشير هنا إلى الدراسة التي أجرتها الولايات المتحدة والتي تمخضت عنها نفس النتائج، حيث أظهرت أن 83% من المقبوض عليهم بتهمة حيازة مواد إباحية متعلقة بالأطفال وجد بحوزتهم صور لأطفال تتراوح أعمارهم بين 6 و12 سنة، و39% منهم كان بحوزتهم صور لأطفال تتراوح أعمارهم بين 3 و5 سنوات، و19% كان بحوزتهم صور للرضع وأطفال صغار تقل أعمارهم عن 3 سنوات، و92% من المقبوض عليهم وجد معهم صور لأطفال قصرَ تركيز على أعضائهم التناسلية أو تصورهم في أوضاع جنسية صريحة، وكان بحوزة 80% منهم صور لمشاهد تتم فيها مضاجعة الأطفال، بما في ذلك ممارسات الجنس الفموي، كما كان بحوزة 21% منهم مواد إباحية خاصة بالأطفال تصور مشاهد مفعمة بالعنف مثل الاغتصاب والتقييد والتعذيب، وشملت معظم هذه الصور أطفالاً مقيدين أو مكتمين أو معصوبي الأعين أو خاضعين لممارسات جنسية سادية، كما أظهرت الدراسة ذاتها أن 40% من الذين أُلقي القبض عليهم وفي حوزتهم مواد إباحية للأطفال كانوا "متهمين بارتكاب جرمين"، حيث اعتدوا على الأطفال جنسياً ووجد معهم مواد إباحية تتعلق بالأطفال، مما يوحي بوجود علاقة بين حيازة مواد إباحية عن الأطفال والاعتداء الجنسي عليهم.

تجدد الإشارة إلى أن تجريم الحيازة المتعمدة للمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال لا يساعد على كبح جماح هذه الصناعة فحسب، بل إنه يحول دون وقوع المزيد من حالات الإساءة الجنسية.

تجريم التنزيل أو المشاهدة المتعمدة لصور الاستغلال الجنسي للأطفال من على الإنترنت واستعمال الإنترنت لتوزيع المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال.

يستخدم مرتكبو الجرائم الإنترنت يومياً لمشاهدة المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال وتنزيلها وتوزيعها والحصول عليها والإتجار بها، لذا من الضروري -كما أشرنا سابقاً- الإشارة تحديداً إلى الكمبيوتر أو تكنولوجيا الإنترنت المستخدمة في إعداد المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال أو عرضها أو حيازتها أو توزيعها أو استخدامها بأي طريقة أخرى لارتكاب جرائم استغلال الأطفال في المواد الإباحية.

تجدد الإشارة إلى أن هناك فرقاً بين مشاهدة صورة على الإنترنت وتنزيل صورة من الإنترنت، إذ يجب التعامل مع جرائم عرض الصور أو تحميلها عن عمد باعتبارهما جريمتين منفصلتين ومختلفتين.

توقيع العقوبة على كل من يرشد الآخرين إلى الأماكن التي يمكن العثور فيها على مواد إباحية متعلقة بالأطفال.

يجب معاقبة من يرشد الآخرين إلى الأماكن التي يمكن العثور فيها على المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال مثل عنوان موقع إلكتروني، كما يجب معاقبة الشخص الذي يساعد على ارتكاب جريمة (مثل الحيازة المتعمدة أو التنزيل المتعمد للمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال) من خلال تقديم النصائح أو اتخاذ إجراءات تسهل حيازة المحتوى غير القانوني أو تنزيهه عن عمد.

تجريم ما يقوم به الآباء أو الأوصياء الشرعيين الذين يوافقون على مشاركة طفلهم في مواد إباحية متعلقة بالأطفال.

كما هو الحال بالنسبة للمساعدة والتحريض على ارتكاب جريمة، فموافقة أي أب أو وصي شرعي على مشاركة طفله في مواد إباحية متعلقة بالأطفال يعتبر دعماً للتصرفات التي تقود إلى ارتكاب جرائم متعددة والتي من بينها الاغتصاب والاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي والإساءة الجنسية، ذلك إلى جانب إنتاج المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال وكلها جرائم يتم ارتكابها بحق طفله.

لا يمكن للأب أو الوصي الموافقة بالنيابة عن الطفل على مشاركته في مواد إباحية متعلقة بالأطفال، فمتلماً لا يستطيع الآباء أو الأوصياء الشرعيون أن يوافقوا قانونياً على قيادة طفلهم لسيارة دون أن يبلغ السن القانونية، لا يمكنهم أيضاً الموافقة بالنيابة عن طفلهم على مشاركته في مواد إباحية متعلقة بالأطفال.

¹ الأشخاص الحائزون على مواد إباحية للأطفال، الملاحظة 3 أعلاه، ص 4.

² المرجع نفسه، ص 5.

³ المرجع نفسه.

⁴ المرجع نفسه، في ص 8.

وبالتالي يعتبر تسليم الطفل للعاملين بصناعة المواد الإباحية -سواء كان ذلك للربح المالي أم لا- خيانة للأمانة وتتصل من المسؤولية الأبوية، إذ يعود ذلك بالضرر على صحة الطفل وحالته النفسية، ولا يمكن ترك من ارتكب مثل هذا النوع من الإساءة وسوء المعاملة دون عقاب.

تجريم استمالة الأطفال.

الاستمالة هي الخطوات الأولى التي يتخذها مرتكب الجرائم الجنسية المتعلقة بالأطفال "للتواصل" معه أو "تحضيره" لعلاقة جنسية، وهناك نوعان من الاستمالة: إغواء الطفل على شبكة الإنترنت وتوزيع المواد الإباحية أو إظهارها (المتعلقة بالبالغين أو الأطفال) له.

ويحدث النوع الأول عندما يستخدم مرتكب الجريمة الإنترنت لإغراء الطفل أو استدعائه أو إقناعه باللقاء لممارسة أعمال جنسية، ويستخدم مرتكبو الجرائم الجنسية العديد من الوسائل مثل البريد الإلكتروني، وشبكات التواصل الاجتماعي والرسائل الفورية ولوحات الشبكات وغرف الدردشة لاكتساب ثقة طفل ثم تحديد موعد للالتقاء به.

وبمجرد أن تتطور العلاقة يبدأ مرتكبو الجرائم الجنسية المتعلقة بالأطفال في استخدام المواد الإباحية (المتعلقة بالبالغين أو الأطفال) لعرضها على الطفل، ومن ثم يفقد قدرته على المقاومة ويتم إضفاء الصبغة الطبيعية على أمور غير طبيعية ويتعلم الطفل كيفية الانخراط في الممارسات الجنسية.

جديرٌ بالذكر أن تجميع بيانات عن استمالة الأطفال عبر الإنترنت أمر بالغ الصعوبة، ويعزى السبب في ذلك إلى غياب هذا المفهوم عن خارطة العالم، ويتضح من الدراسات أن الأطفال على الإنترنت في مجموعة كبيرة من الدول والمناطق يتحدثون غالباً إلى غرباء ويبيعون لهم بمعلومات شخصية، وتلك هي الخطوة الأولى للدخول معهم في علاقة، وقد ينطوي مثل هذا النوع من العلاقات على نية مبيتة لإقامة علاقة جنسية مع الطفل أو المتاجرة به وهو ما يسبقه عادةً عمل مواد إباحية تستغل الطفل جنسياً أو توزيع مثل هذه المواد.

ومما سبق يمكن القول أن سن التشريع حول الاستمالة أو الإغراء على الإنترنت قد يساعد في التعرف على مرتكبي الجرائم الجنسية ضد الأطفال وإقناذهم من الوقوع كضحايا لهذه الجرائم.

معاقبة محاولات ارتكاب الجرائم.

إن الهدف من تجريم محاولة إيذاء طفل يتلخص في معاقبة أي فرد لديه ميول لاستغلال الأطفال جنسياً دون انتظار حتى وقوع هذه الجريمة (بعبارة أخرى سقوط طفل ضحية له)، فمعاقبة محاولات ارتكاب الجرائم تكون بمثابة إنذار مبكر لمن تسول له نفسه ارتكاب جرائم، حيث سيتم إخطاره بعد خطوته الأولى التي باءت بالفشل أن ارتكابه لأي جرائم ضد الأطفال لن يمر دون عقاب حتى وإن كانت جريمة غير مكتملة الأركان.

التبليغ الإلزامي

إلزام العاملين بقطاعات الرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية، والمدرسين، ومسؤولي الجهات المنوط بها إنفاذ القوانين، والعاملين بتحميض الصور، والعاملين بتكنولوجيا المعلومات، والشركات المقدمة لخدمات الإنترنت، وشركات بطاقات الائتمان، والمصارف بتبليغ الجهات المنوط بها إنفاذ القوانين أو غيرها من المؤسسات عن أي مواد إباحية مشبوهة متعلقة بالأطفال.

هناك ثلاث فئات من الأفراد والهيئات التي يجب إلزامها بتبليغ الجهات المنوط بها إنفاذ القوانين أو غيرها من المؤسسات المسؤولة عن ذلك عن النشاطات المشبوهة والجرائم المتصلة بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال:

- (1) الأفراد الذين يتواصلون مع الأطفال بحكم عملهم ويقع على عاتقهم مسؤولية رعاية هؤلاء الأطفال
- (2) الأفراد الذين ليسوا على اتصال بالأطفال بحكم عملهم، لكنهم قد يتعرضون لمواد إباحية متعلقة بالأطفال بحكم المسؤولية التي يفرضها عليهم عملهم

ترينت تون، دراسة عن كشف الأطفال لكثير من المعلومات عند استخدامهم للإنترنت، ديزرت نيوز، 6 فبراير 2011، على <http://www.deseretnews.com/article/705366050/Kids-revealing-too-much-online-study-says.html?pg=all> (آخر زيارة في 26 فبراير 2013) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

الهيئات أو المؤسسات التي تُستخدم خدماتها لنشر مواد إباحية متعلقة بالأطفال، والتي يجب أن تتحلّى، نتيجة ذلك، بقدر معين من المسؤولية الصناعية، والوطنية، والاجتماعية في عملياتها التجارية اليومية.

هذا ولا تقتضي الحاجة تعريف المجموعة الأولى والتي تضم على سبيل المثال لا الحصر العاملين بقطاعات الرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية والمدرسين والاختصاصيين بالمدارس ومسؤولي الجهات المنوط بها إنفاذ القوانين. وبناءً على تعاملاتهم اليومية مع الأطفال، قد ينتاب أعضاء هذه المجموعة شكوكاً مبنية على أساس من الصحة بشأن الأطفال الضحايا.

وتتألف المجموعة الثانية في الأساس من العاملين بتحريض الصور، والعاملين بتكنولوجيا المعلومات الذين قد يكتشفون عرضياً صوراً إباحية لأطفال أثناء تحميص الأفلام، أو تصليح كمبيوتر تم جلبه لهم، أو صيانة كمبيوتر في مكتب أحد الموظفين بشركة ما. ويجب عدم إلزام هذه الفئة من الأفراد بالبحث عن مواد غير مشروعة، وإنما فقط التبليغ عنها للسلطات المختصة في حال العثور عليها.

أخيراً، تتألف المجموعة الثالثة في معظمها من الشركات المقدمة لخدمات الإنترنت، وشركات بطاقات الائتمان، والمصارف. ففي كثير من الأحوال، لا تكتشف الجهات المنوط بها إنفاذ القوانين جرائم المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال إذا لم تبلغ عنها الشركة المزودة لخدمات الإنترنت (إما طوعاً وإما بموجب التزام قانوني). وبالنظر لضخامة محتوى المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال على الإنترنت، يكون لدى الشركات المقدمة لخدمات الإنترنت فرصة مثالية لتبليغ الجهات المنوط بها إنفاذ القانون عن جرائم المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال. ويجب سن قانون بضرورة "إرسال إشعار يليه قطع للخدمة" ضمن التشريع الوطني، كما يجب مراعاة سبل الحماية القانونية التي تسمح للشركات المزودة لخدمات الإنترنت بالتبليغ الكامل عن المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، بما في ذلك نقل الصور للجهات المنوط بها إنفاذ القوانين أو غيرها من المؤسسات الموكلة بذلك.

وفيما يتعلق بالأعضاء العاملين في القطاعات المالية، فقد ساعدت بطاقات الائتمان وغيرها من وسائل الدفع على تسهيل عملية شراء المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال والحصول عليها، هذا بالإضافة إلى جانب توزيع هذه المواد على الإنترنت مما سهل إمكانية وصول الآلاف وربما ملايين الأفراد حول العالم إلى مثل هذه المواد. لذا يجب أن تكون المؤسسات المالية بقطعة ويجب إلزامها بتنشيط بحثها عن المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال وتبليغ الجهات المنوط بها إنفاذ القوانين أو غيرها من المؤسسات الموكلة بذلك بما تثر عليه.

الاحتفاظ بالبيانات والحفاظ عليها

يجب على مقدمي الخدمة وضع شروط ملائمة للاحتفاظ بالبيانات والحفاظ عليها وتطبيقها.

نظراً للدور البارز الذي يلعبه الإنترنت في توزيع المواد الإباحية التي تحتوي على أطفال، وجهت هيئات تطبيق القانون الكثير من جهودها لاستهداف الذين يقومون على توزيع هذه المواد على الإنترنت وشرائها وامتلاكها ومشاهدتها وتحديد هويتهم، من أجل إجراء تحقيقات فعالة في هذه القضايا، هم في حاجة إلى الوصول لبيانات مستخدم إنترنت بصورة منتظمة، إلا أنه في كثير من الأحيان يتم حذف المواد مما يزيد أمر العثور على مرتكب الجريمة صعوبة أو يجعله من المستحيلات، وتختلف الإرشادات القياسية للاحتفاظ بالبيانات والمحافظة عليها إلى حد كبير وفقاً للدولة والمجال ونوع البيانات، ولحسن الحظ بوجه عام تمتلك الشركات المقدمة لخدمات الإنترنت الإمكانية والقدرة التكنولوجية التي تساعد على الاحتفاظ ببيانات المستخدمين والحفاظ عليها من أجل إتاحتها لأغراض الملاحقات الجنائية.

هناك نوعان من البيانات في هذا السياق وهما: البيانات المعتمدة على المحتوى، والبيانات التي لا تعتمد على المحتوى، وتشتمل البيانات التي تعتمد على المحتوى على المعلومات المتمثلة في نصوص رسائل البريد الإلكتروني الخاصة بالمستخدمين كالرسائل التي أرسلت عبر وسيلة من وسائل الاتصال أو محتويات ملف ما مثل صورة أو فيلم،⁶ وغالباً ما تستثنى البيانات التي تعتمد على المحتوى من سياسات الاحتفاظ بالبيانات والحفاظ عليها من أجل حماية خصوصية المستخدم، وذلك بالرغم من أنه يمكن السيطرة على ذلك بالحصول على ضمان،⁷ وعلى الجانب الآخر تشتمل البيانات التي لا تعتمد على المحتوى على معلومات المشترك (مثل البيانات التي تساعد في

⁶ أورين كير، تطبيق التعديل الرابع على إنترنت الإنترنت: نهج عام، 62 نشرة المراجعة القانونية بجامعة ستانفورد 1005، 1030 (2010) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

تحديد هويته) بالإضافة إلى البيانات المنقولة عبر المسار ووقت الاتصال وتاريخه ومدته ووجهته ومصدره،⁸ ويعد الوصول إلى البيانات التي لا تعتمد على المحتوى من الأهمية بمكان لأنه يساعد على إنفاذ القانون من خلال الحصول على المعلومات المطلوبة لتحديد هوية الأشخاص الذين يدخلون بشكل غير قانوني إلى تلك المواقع دون الحاجة إلى جمع بيانات غير ضرورية أو انتهاك خصوصية المستخدمين الآخرين،⁹ علماً بأن الاحتفاظ بالبيانات يشير إلى الاحتفاظ ببيانات جميع المستخدمين (مثل عنوان IP والتاريخ والوقت والمنطقة الزمنية للمكالمات والرسائل الإلكترونية وعنوان البريد الإلكتروني كاملاً وما إلى ذلك) لفترة محددة من الوقت، بينما يشير الحفاظ على البيانات إلى الحفاظ على بيانات محددة من مستخدم بعينه يخضع حالياً للتحقيق من قبل جهات إنفاذ القانون للحفاظ على هذه البيانات من الفقد أو التعديل لفترة محددة من الوقت،¹⁰ وفي إطار الحفاظ على البيانات لأغراض الملاحظات الجنائية، يجب على موفر خدمة الإنترنت الاحتفاظ بها أولاً.

يمثل نقص الاحتفاظ بالبيانات من قبل مقدمي خدمة الإنترنت أهم العوائق التي تقف في طريق تحديد هوية المشتبه في تورطهم في قضايا نشر المواد الإباحية التي تتعلق بالأطفال وتعيين مواقعهم، ووفقاً لما صدر عن الرابطة الدولية لرؤساء الشرطة فإن إخفاق مقدم خدمة الإنترنت في المواظبة على الاحتفاظ بالمعلومات الخاصة بالمستخدم ومصدر معلوماته أو وجهتها لأي فترة منتظمة ومتوقعة ومقبولة؛ قد أدى إلى فقدان البيانات، وهو الأمر الذي أصبح يشكل عائقاً أساسياً وعقبة في بعض التحقيقات.¹¹ وهناك أمور مهمة غير الاحتفاظ بالبيانات مثل ضرورة الحفاظ عليها أيضاً بطريقة مناسبة ومقبولة، وما إن يتم إجراء أي تحقيق ويتم التعرف على أحد المشتبه فيهم المحتملين؛ فقد تعمل هذه البيانات الخاصة بالمستخدمين حينئذٍ بمثابة دليل أولي في المحاكمة الجنائية ضدهم، وقد يحول الاحتفاظ غير الكافي بالبيانات دون الإدانة ويعوق حصول الأطفال الضحايا على بعض إجراءات العدالة.

يتزايد الوعي الدولي بأهمية وضع سياسات كافية للاحتفاظ بالبيانات والحفاظ عليها، ويجب أن تكون هذه السياسات متطابقة لدى جميع مقدمي الخدمة من حيث نوع البيانات التي يتم الاحتفاظ بها والحفاظ عليها، وما طول المدة التي ينبغي فيها الاحتفاظ بهذه البيانات والحفاظ عليها ولأي غرض تقدم تلك البيانات إلى جهات إنفاذ القانون.

تضمنت اتفاقية المجلس الأوروبي بشأن جرائم الإنترنت التي اعتمدت في عام 2001، توصيات تتعلق بتدابير المحافظة على البيانات،¹² وفي عام 2006 أصدر البرلمان الأوروبي ومجلس دول الاتحاد الأوروبي توجيهات تركز على الاحتفاظ بالبيانات التي لا تعتمد على محتوى، وقد فرضت هذه التوجيهات على جميع الدول الأعضاء البالغ عددها 27 دولة تبني مجموعة قياسية من سياسات الاحتفاظ بالبيانات، وجدير بالذكر أن هذه التوجيهات قد صدرت بهدف ضمان توافر البيانات من أجل منع الجرائم الخطرة والتحقيق فيها واكتشافها والملاحقة القضائية لمرتكبيها عند الحاجة لذلك،¹³ علاوة على أن هذه التوجيهات تنص على مجموعة من التوصيات الرامية إلى تحقيق

⁷ تطبيق التعديل الرابع على إنترنت الإنترنت: نهج عام، ملاحظة 16 المذكورة آنفاً في 1022.

⁸ الإدارة العامة للمفوضية الأوروبية للشؤون الداخلية، أدلة التأثيرات المحتملة لخيارات مراجعة توجيهات الاحتفاظ بالبيانات: النهج الحالي للحفاظ على البيانات في الاتحاد الأوروبي وفي دول العالم الثالث 4 (نوفمبر 2012) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

⁹ يرجى مراجعة تقرير كريستوفر بارسونز، الوصول القانوني إلى البيانات والحفاظ عليها/الاحتفاظ بها: الممارسات الحالية والضرر المستمر والسياسات الكندية المستقبلية، 21 (2012) (إبراز الفرق غير الواضح بين البيانات التي تعتمد على محتوى والبيانات التي لا تعتمد على محتوى) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

¹⁰ وزارة العدل الكندية، الأسئلة الشائعة حول الدخول القانوني 4 (2005) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

¹¹ جيسون واينشتاين، الاحتفاظ بالبيانات كوسيلة للبحث عن المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال وغير ذلك من جرائم الإنترنت 3 (25 يناير 2011) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

¹² لمزيد من المعلومات عن اتفاقية مكافحة جرائم الإنترنت يرجى الاطلاع على القانون الدولي في الجزء المتعلق بهذا التقرير.

¹³ توجيهات الاتحاد الأوروبي حول الاحتفاظ بالبيانات التي تم إنشاؤها أو معالجتها فيما يتعلق بتقديم خدمات الاتصالات الإلكترونية المتاحة للجميع أو شبكات التواصل العامة، المادة 1 (15 مارس 2006) على الرابط <http://eur-lex.europa.eu/LexUriServ/LexUriServ.do?uri=CELEX:32006L0024-en:HTML> (آخر زيارة في 20 فبراير 2013) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

أفضل الممارسات من خلال إنشاء إطار تنظيمي للاحتفاظ بالبيانات، وفي عام 2011 أجرت المفوضية الأوروبية تقييمًا للتوجيهات وقدمت النتائج إلى البرلمان الأوروبي ومجلس الاتحاد الأوروبي،¹⁴ وقد أورد التقرير عدة قضايا تم الاستفادة فيها من الاحتفاظ بالبيانات في التحقيقات الجنائية والملاحقات القضائية، كما ركز التقرير على ضرورة الاحتفاظ بالبيانات لفترات طويلة بما فيه الكفاية، وأظهر البحث أنه في الفترة ما بين 2008-2009 تلقت 20 دولة من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي طلبات وصلت إلى 148.000 طلب سنويًا في المتوسط للوصول إلى بيانات اتصالات محتفظ بها -90% من تلك البيانات لم تتجاوز مدة الاحتفاظ بها 6 أشهر وقت طلبها من قبل جهات إنفاذ القانون- مما يدل على أن الفترات المحدودة للاحتفاظ بالبيانات تفيد جهات إنفاذ القانون أيضًا.¹⁵

ستعمل الأطر الفعالة للحفاظ على البيانات والاحتفاظ بها على الموازنة بين الأحكام والالتزامات في حين إدراك أن مقدمي الخدمة يمتلكون إمكانات وتقنيات وموارد مختلفة، كما يجب أن تتضمن الممارسات الجيدة للاحتفاظ بالبيانات والحفاظ عليها كحد أدنى ما يلي: ضمان أن مقدمي خدمات الإنترنت لديهم خطة جيدة للاستجابة السريعة لمذكرات الاستدعاء أو لطلبات إنفاذ القانون من أجل الحصول على البيانات، والتشجيع على الاحتفاظ بمعلومات المشترك وبيانات التصفح لمدة 6 أشهر على الأقل، وطلب الاحتفاظ بالبيانات بطريقة تُمكن جهات إنفاذ القانون من الحصول على المعلومات الكافية لتحديد هوية مزود الخدمة والمسار الذي تم الاتصال من خلاله، وطلب الاحتفاظ بالبيانات بطريقة تحمي خصوصية المستخدمين وأمنهم وتضمن توفير البيانات للأفراد المصرح لهم فقط لأغراض مشروعة، وإلزام مقدمي خدمات الإنترنت بالاستجابة لطلبات حفظ البيانات بأسرع ما يمكن قدر الإمكان، وطلب الاحتفاظ بالبيانات لمدة لا تقل عن 90 يومًا، وعلاوة على ذلك يجب تشجيع ودعم التواصل والتعاون المستمرين بين جهات إنفاذ القانون والشركات المقدمة لخدمات الإنترنت.

العقوبات والأحكام

طرح موضوع المسؤولية الجنائية للأطفال المستخدمين في المواد الإباحية.

يجب ألا يكون هناك أي مسؤولية جنائية على الأطفال المشاركين في المواد الإباحية، ويجب النص على ذلك صراحة في تشريع محلي، فبصرف النظر عما إذا كان الطفل ضحية منقادة أو شاهدًا غير متعاون، تبقى حقيقة أنه **طفل ضحية**.

ويجب أن تركز المسؤولية الجنائية على مرتكب الجريمة البالغ المسؤول عن استغلال الطفل، وعن الجرائم التي ارتكبها بحق ذلك الطفل.

ويجب سن الأحكام القانونية التي توفر سبل الحماية للطفل للضحية الذي يؤدي دور الشاهد في أي إجراءات قضائية قد تتم، بما في ذلك السماح بالإدلاء بالشهادة في جلسة مغلقة في بعض الظروف ووضع قواعد تحكم وجود المحامين عن الضحية في قاعة المحكمة.

تشديد العقوبات على معتادي الإجرام، والمشاركين في الجرائم المنظمة، والعوامل الأخرى التي يمكن مراعاتها عند إصدار الأحكام.

أي خرق لتشريع تم سنه حول المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال يجب أن يقابل بأحكام صارمة يتم إنفاذها، لكي يتحقق التأثير الرادع الحقيقي المراد منها،¹⁶ ولا يكفي فرض الغرامات وتصنيف هذه الجرائم ضمن الجنح.

ويجب أن تأخذ المحكمة في الاعتبار العوامل والظروف المشددة عند إصدار أحكامها،¹⁷ وقد تشمل العوامل المشددة عدد الصور المصنوعة والمنتجة والموزعة والمملوكة، وخطورة السجل الجنائي القائم لمرتكب الجريمة، والعنف الجنسي ضد الأطفال (بما في ذلك الاغتصاب، والتعذيب، والتقييد) الذي تكشف عنه الصور المصنوعة والمنتجة والموزعة والمملوكة، وأي تهديد أو خطر محتمل قد يشكله مرتكب الجريمة على المجتمع عند الإفراج عنه.

أشارت الجهات الإعلامية حول العالم أن هناك زيادة في اتجاه مرتكبي الجرائم المنظمة والإرهابيين للعمل في المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال لتحقيق دخل يمكنهم استخدامه في أنشطتهم، وهناك أسباب عديدة لهذه الظاهرة: فالأطفال كثيرون ويسهل الوصول إليهم، والمواد الإباحية للأطفال سهلة الإنتاج وغير مكلفة وهناك سوق استهلاكية ضخم لها وتدر أرباحًا طائلة ولا يوجد أي خطر منها تقريبًا بل أقل من

¹⁴ تقرير من المفوضية الأوروبية إلى المجلس والبرلمان الأوروبي: تقرير تقييمي عن توجيهات الاحتفاظ بالبيانات (التوجيهات رقم EC/ 24/2006) 22 (18 أبريل 2011) على الرابط <http://eur-lex.europa.eu/LexUriServ/LexUriServ.do?uri=COM:2011:0225:FIN:en:PDF> (آخر زيارة في 28 فبراير 2013) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

¹⁵ سيسيليا مالمستروم، عضو في المفوضية الأوروبية ومسؤولة عن الشؤون الداخلية، تنفيذ توجيهات الاحتفاظ بالبيانات، **خطبة 723/10** مؤتمر المفوضية الأوروبية في بروكسل (3 ديسمبر 2010)، على http://europa.eu/rapid/press-release_SPEECH-10-723_en.htm (تم الزيارة آخر مرة في فبراير 2013) (مسجل مع المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

¹⁶ إيفاج. كلين [Eva J. Klain]، بغاء الأطفال والسياحة الجنسية المتعلقة بالأطفال: تحليل للاستجابات المحلية والدولية 47 (المركز الوطني للأطفال المفقودين والمستغلين، طبعة 1999) [المشار إليه هنا باسم بغاء الأطفال والسياحة الجنسية المتعلقة بالأطفال].

¹⁷ "بغاء الأطفال والسياحة الجنسية المتعلقة بالأطفال"، المرجع أعلاه 26.

الأسلحة والمخدرات، كما أن تشديد الأحكام الصادرة لنشاط الجرائم المنظمة قد يخلف أثرًا مانعًا أو قد يعوق سلاسة عمل المنظمة إذا صدر حكم فعلي بوضع مرتكب هذه الجريمة في السجن.

وجوب مصادرة الممتلكات والأموال.

يجب أن يخضع المدعى عليهم ممن تمت إدانتهم لأحكام المصادرة التي تسمح بمصادرة الممتلكات، أو المكاسب أو الأصول التي تم اكتسابها بممارسة أنشطة تتعلق بمواد الأطفال الإباحية،¹⁸ وفي المقابل، يمكن استعمال الأموال المصادرة لدعم برامج للأطفال الذين سبق أن تعرضوا للاستغلال الجنسي، والأطفال المعرضين لخطر الاستغلال الجنسي، والأطفال الضحايا المحتاجين لعناية خاصة.¹⁹

¹⁸ المفوضية الأوروبية، الاعتداء الجنسي على الأطفال، 12 يناير 2012، على الرابط <http://organized/policies/do-we-what/affairs-home/dgs/eu.europa.ec/> (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين). (آخر زيارة في 12 فبراير 2013) htm.en_index/useab-sexual-child/trafficking-human-and-crime

¹⁹ ريتشارد كيرباج ودومنيك كينيدي، الصلة بين المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال والإرهابيين المسلمين التي كشفتها مدهمات الشرطة، جريدة التايمز بتاريخ 7 أكتوبر 2008 (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين) [المشار إليه فيما يلي باسم المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال والإرهابيين].

مشكلة المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال من المشاكل متعددة الأوجه القضائية والتي يجب التعامل معها بنهج عالمي موحد، وللتصدي بنجاح للمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال ولمكافحة استغلالهم جنسيًا على النطاق العالمي؛ يجب تبني تشريعات وقوانين موحدة، فاختلاف القوانين من بلد لآخر يضعف من جهود التصدي ويسمح لمتصيدي الأطفال بتركيز جهودهم في الدول التي يمكنهم فيها استغلال الأطفال على أفضل نحو، لذا فإن تبني نهج شمولي وموحد هو الطريق الأكثر فعالية للتصدي للاستغلال الجنسي للأطفال؛ لأن ذلك من شأنه إيجاد نوع من الترابط بين التجريم والعقوبة، كما يرفع درجة الوعي العام بالمشكلة ويزيد الخدمات المتاحة لمساعدة الضحايا، كما يحسن جهود فرض القانون بشكل عام على المستويين المحلي والعالمي، كما أن الامتثال للمعايير القانونية الدولية هو الخطوة الأولى في التعامل مع المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، ويعقب ذلك إصدار تشريع وطني يتم تطبيقه ووضع خطة تشريعية وطنية لمكافحة المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال.

توجد ثلاث أدوات قانونية دولية رئيسية تتعامل مع المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال: البروتوكول الاختياري المتعلق باتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل الخاصة ببيع الأطفال واستغلالهم في الدعارة والمواد الإباحية، واتفاقية الجريمة الإلكترونية الصادرة عن المجلس الأوروبي، واتفاقية المجلس الأوروبي لحماية الأطفال ضد الانتهاكات الجنسية والاستغلال الجنسي، وتعد هذه الأدوات القانونية كافية وفعالة للحد من الانتهاكات الجنسية والاستغلال الجنسي؛ وذلك لأنها تحدد تعريفًا محددًا للانتهاكات والأفعال الموجبة للعقوبة بسبب السلوك الإجرامي مما يسمح باتخاذ خطوات فعالة لمعاقبة مرتكبي الجرائم، ويعمل البروتوكول الاختياري واتفاقية حماية الطفل كنموذج شامل للألية القانونية المطلوب من الحكومات تنفيذها، كما تقدم خدمات لمساعدة الأطفال الضحايا وعائلاتهم.

إضافة إلى الثلاث أدوات القانونية الدولية، أقر الاتحاد الأوروبي توجيهًا بشأن الحد من الانتهاكات الجنسية والاستغلال الجنسي للأطفال والمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، ويطلب من جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الامتثال لهذا التوجيه بحلول نهاية عام 2013، ومقارنة باتفاقية المجلس الأوروبي بشأن حماية الأطفال من الاستغلال الجنسي والانتهاكات الجنسية؛ ينص هذا التوجيه على إرشادات أكثر وضوحًا للتشريعات الجنائية المتعلقة بالانتهاكات الجنسية على الأطفال واستغلالهم، كما ينص التوجيه بصفة خاصة على توصيات لأحكام بالسجن في جرائم معينة، ويضع معايير لمعاملة المجرمين، ويتضمن أحكامًا تتعلق بدعم الأطفال الضحايا وحمايتهم مع التركيز على المصالح المثلى للطفل.²⁰

البروتوكول الاختياري حول بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء والمواد الإباحية

في الوقت الذي تهدف فيه اتفاقية حقوق الطفل²¹ (CRC) إلى تمتع الأطفال بأبكر قدر من حقوق الإنسان – بما في ذلك الحقوق²² المدنية، والثقافية، والاقتصادية، والسياسية، والاجتماعية – فإن هناك مواد ضمن الاتفاقية والبروتوكول الاختياري تتعامل مع الاستغلال الجنسي للأطفال. فالمادة 34 من الاتفاقية تنص على ضرورة اتخاذ الإجراءات الوقائية للحد من الاستغلال الجنسي للأطفال:

حث الدول الأطراف على حماية الطفل من كل أشكال الاستغلال الجنسي والإساءة الجنسية. ولتنفيذ هذه الأهداف يجب على الدول الأطراف أن تتخذ كل التدابير القومية والثنائية ومتعددة الأطراف لمنع استغلال الأطفال في المواد والعروض الإباحية.

تم تطبيق البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل الخاصة ببيع الأطفال، واستغلالهم في البغاء، واستغلالهم في المواد الإباحية في 18 كانون الثاني/يناير 2002. فيما يخص المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال:

❖ تعرف المادة 2 (ج) "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" على أنها أي تصوير، بغض النظر عن الوسيلة المستخدمة، لطفل منخرط في أنشطة جنسية صريحة حقيقية أو تمت محاكاتها أو أي تصوير للأعضاء الجنسية الخاصة بطفل لأغراض جنسية في الأساس.

²⁰ Sergey Stefanov, *Russia Fights Child Porn and Terrorism on the Internet*, PRAVDA, Dec. 4, 2002, at <http://english.pravda.ru/hotspots/terror/04-12-2002/1620-porn-0/> (last visited Feb. 26, 2013) (on file with the International Centre for Missing & Exploited Children); see also *Child Porn and Terrorists*, supra note 29.

²¹ اتفاقية حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة / 44 / 25 / RES / A / U.N. Doc. 61st plen. mtg., G.A. Res. 44/25، (20 تشرين الثاني/نوفمبر 1989) المطبق منذ 2 أيلول/سبتمبر 1992

²² ارجع إلى اليونيسيف، اتفاقية حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة (Convention on the Rights of the Child)، على <http://www.unicef.org/crc/> (آخر زيارة في 26 فبراير 2013) (في الملف لدى "المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين").

- ❖ تحت المادة 3 (1) الدول الأطراف على تجريم استغلال الأطفال في المواد الإباحية سواء تم ارتكاب ذلك داخليًا أو دوليًا على مستوى الفرد أو المنظمات.
- ❖ تحت المادة 3 (1) (ج) الدول الأطراف على تجريم الحيازة البسيطة لمواد إباحية تتعلق بالأطفال بغض النظر عن عقد النية لتوزيعها.
- ❖ تؤكد المادة 3 (4) على مسؤولية الأشخاص القانونيين وتحت كل دولة من الدول الأطراف على تحمل المسؤولية لمنع جرائم استغلال الأطفال في المواد الإباحية. وتعكس هذه المادة فكرة قوامها أن تبني نهج شامل يقتضي اشتراك الشركات العاملة بالقطاعات الصناعية.
- ❖ تؤكد المادة 10 (1) على الحاجة إلى التعاون الدولي. وكما ذكر أعلاه، تنتشر المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال عبر الحدود، وبدون وجود نوع من التعاون الدولي، قد يتمكن العديد من مرتكبي الجرائم من الهرب.

اتفاقية الجريمة الإلكترونية

- أتاح التقدم التقني لمرتكبي جرائم الكمبيوتر الاستقرار في مناطق تخضع لأنظمة قضائية مختلفة (أي دول أخرى) عن الأنظمة المطبقة في دول الضحايا الذين تأثروا بسلوكهم الإجرامي، وكنتيجة لذلك، أسس المجلس الأوروبي اتفاقية مكافحة جرائم الكمبيوتر على (اتفاقية الجريمة الإلكترونية) على أمل تطبيق طريقة تعاون موحدة للحد من الجرائم التي ترتكب عن طريق الكمبيوتر. كما أن اتفاقية مكافحة الجريمة الإلكترونية متاحة للتوقيع من قبل الدول الأعضاء في المجلس الأوروبي والدول غير الأعضاء التي تساهم في توسيع أعمال المجلس، وكذلك متاحة أمام الدول غير الأعضاء الأخرى للانضمام إليها. وحاليًا هناك 39 دولة (من بينها 35 دولة من الدول الأعضاء بالمجلس ودولة وحيدة من غير الأعضاء) قد أقرت الاتفاقية، و10 دولة أخرى (8 من الدول الأعضاء و2 من غير الأعضاء) وقعت على الاتفاقية ولم تقرها.²³
- يعد الفصل 3 من اتفاقية الجريمة الإلكترونية وثيق الصلة بمسألة الاستغلال الجنسي للأطفال وهو يحمل العنوان "الجرائم المتعلقة بالمحتوى". وتتناول المادة 9 من الفصل الثالث على وجه الخصوص جرائم المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال:
- ❖ توصي المادة 9 (1) كل دولة موجودة بالاتفاقية بتجريم: إنتاج المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال بغرض توزيعها باستخدام أحد أنظمة الكمبيوتر، وعرض مواد إباحية متعلقة بالأطفال أو توفيرها عبر أحد أنظمة الكمبيوتر، إلى جانب توزيع هذه المواد أو نقلها عبر أحد أنظمة الكمبيوتر، وجلب مواد إباحية متعلقة بالأطفال عبر أحد أنظمة الكمبيوتر للنفس أو الغير، وحيازة مواد إباحية متعلقة بالأطفال على أحد أنظمة الكمبيوتر أو على أي وسيط من وسائط تخزين البيانات.
 - ❖ توصي المادة 9 (2) بأن يشمل التعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" ما يلي: "المواد الإباحية التي تصور بشكل مرئي انخراط أحد القصر في فعل جنسي صريح شخصًا يبدو قاصرًا منخرطًا في فعل جنسي صريح، أو صورًا واقعية تمثل اشتراك قاصر في فعل جنسي صريح."
 - ❖ تنص المادة 9 (3) على أن المصطلح "قاصر" يتضمن كل شخص دون سن 18، ومع ذلك قد تقرر إحدى الدول حدًا عمريًا على ألا يقل عن 16 عامًا."
 - ❖ تحت المادة 11 الدول الأطراف على سن التشريعات الضرورية للتعامل مع محاولات ارتكاب الجرائم بالإضافة إلى المساعدة والتحريض.
 - ❖ تحت المادة 13 (1) الدول الأطراف على تبني إجراءات تشريعية لضمان "توقيع عقوبة رادعة ونافذة وملائمة على الجرائم المرتكبة تتضمن الحرمان من الحريات".
 - ❖ تؤكد المادة 12 (1) على المسؤولية المشتركة.
 - ❖ تؤكد المادة 23 على أهمية التعاون الدولي في التعامل مع هذه المسألة.

23 راجع اتفاقية الجريمة الإلكترونية: 185 (Convention on Cybercrime (CETS : مخطط التوقيعات والإقرارات على الموقع <http://conventions.coe.int/Treaty/Commun/ChercheSig.asp?NT=185&CM=&DF=&CL=ENG> (آخر زيارة 1 مارس 2013) (في الملف لدى "المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

اتفاقية حماية الطفل من الإساءات والاستغلال الجنسي

تركز اتفاقية حماية الطفل من الإساءات والاستغلال الجنسي على التأكيد على ما فيه مصلحة الطفل من خلال منع الإساءة والاستغلال الجنسي، وحماية الضحايا ومساعدتهم، ومعاقبة مرتكبي الجرائم، والتعاون على تنفيذ القوانين المحلية والدولية. كما أن اتفاقية حماية الطفل متاحة للتوقيع منذ 25 أكتوبر عام 2007 ودخلت حيز التطبيق في 1 يوليو 2010، كما أنها متاحة للتوقيع من قبل الدول الأعضاء في المجلس الأوروبي والدول غير الأعضاء التي ساهمت في توسيع نطاق العمل بالاتفاقية، كما تسمح بانضمام الدول الأخرى غير الأعضاء إليها. وحاليًا هناك 24 دولة أقرت الاتفاقية، و21 دولة أخرى من الدول الأعضاء وقعت على الاتفاقية ولم تقرأها بعد.²⁴ وفيما يخص المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال:

- ❖ تحت المادة 20 (1) الدول الأطراف على تجريم: إنتاج المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، وعرض هذه المواد أو إتاحتها، إلى جانب توزيعها أو نقلها، وجلبها للنفس أو الغير، وحيازتها، والسعي للحصول عليها بشكل متعمد من خلال وسائل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.
- ❖ تعرف المادة 20 (2) "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" على أنها أي مادة تصور الطفل منخرطًا في فعل جنسي صريح حقيقي أو محاكٍ، وأي تصوير لأعضاء الطفل الجنسية لأغراض جنسية في المقام الأول".
- ❖ تحت المادة 21 (1) الدول الأطراف على تبني تشريعات تجرم نشاطات من يجندون الأطفال أو يكرهونهم على المشاركة في أعمال إباحية أو يحضرون عن عمد عروضًا تستخدم الأطفال في أعمال إباحية.
- ❖ تتناول المادة 24 محاولات ارتكاب الجرائم وكذلك المساعدة والتحرير عليها.
- ❖ تؤكد المادة 26 (1) على المسؤولية المشتركة.
- ❖ تؤكد المادة 38 (1) على أهمية التعاون الدولي في التعامل مع هذه المسألة.

توجيهات الاتحاد الأوروبي المتعلقة بحماية الأطفال من الإساءة والاستغلال الجنسي

في 13 ديسمبر 2011، تبنى البرلمان الأوروبي ومجلس الاتحاد الأوروبي توجيهات الاتحاد الأوروبي رقم 92/2011 الخاصة بالبرلمان الأوروبي والمجلس المنعقد في 13 ديسمبر لعام 2011 بشأن الحد من الإساءات الجنسية والاستغلال الجنسي للأطفال والمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، واستبدال قرار الإطار العام للمجلس رقم 2004/68/JHA.²⁵ وتعمل هذه التوجيهات على تحسين وتحديث اتفاقية المجلس لعام 2010 بشأن حماية الأطفال من الإساءة والاستغلال الجنسي، وتأتي هذه التوجيهات لتعمل على توحيد العقوبات المفروضة على عدد من الجرائم الجنائية وزيادتها، وذلك مثل الإساءات الجنسية والاستغلال الجنسي للأطفال والمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال والاستمالة عن طريق الإنترنت، وتحدد كذلك التدابير التي يمكن اتخاذها لتحديد الأشخاص ممن لديهم ميول لارتكاب هذا النوع من الجرائم أو لديهم نزع للعودة إلى ممارسة الأنشطة الإجرامية ومعالجتهم. هذا بالإضافة إلى التدابير المدرجة لمنع المجرمين من ممارسة الأنشطة المهنية التي تستوجب الاتصال الدائم مع الأطفال، وتقدم التوجيهات أيضًا الأحكام التي تحمي الضحايا من الأطفال أثناء التحقيقات والإجراءات القانونية.

وقد دخل التوجيه حيز التنفيذ فور تبنيه، وعلى الدول الأعضاء سن القوانين واللوائح والأحكام الإدارية اللازمة للامتثال لهذا التوجيه بحلول 18 ديسمبر لعام 2013.

فيما يتعلق بنص التوجيه ذاته، تم تناول المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال في المواد التالية:

- ❖ تعرف المادة 2 (ج) "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" على أنها " (1) أي مادة تصور بشكل مرئي طفلًا منخرطًا في فعل جنسي صريح حقيقي أو محاكٍ، أو (2) أي تصوير لأعضاء الطفل الجنسية لاستخدامها في أغراض جنسية في الأساس، أو (3) أي مادة تصور بشكل مرئي شخصًا يبدو طفلًا منخرطًا في فعل جنسي صريح حقيقي أو محاكٍ أو أي تصوير لأعضاء الجنسية لأي شخص

²⁴ راجع اتفاقية المجلس الأوروبي لحماية الأطفال بشأن حماية الأطفال من الإساءة والاستغلال الجنسي Convention on the Protection of Children against Sexual Exploitation and Sexual Abuse (CETS 2011): مخطط التوقيعات والإقرارات على الموقع <http://conventions.coe.int/Treaty/Commun/ChercheSig.asp?NT=2011&CM=&DF=&CL=ENG> (آخر زيارة 1 مارس 2013) (في الملف لدى "المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

²⁵ توجيهات الاتحاد الأوروبي المتعلقة بالحد من الإساءات الجنسية والاستغلال الجنسي للأطفال والمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، الحاشية رقم 36.

يبدو طفلاً لاستخدامه في أغراض الجنسية في الأساس، أو (4) صوراً واقعية تمثل اشتراك طفل في فعل جنسي صريح أو صوراً واقعية لأعضاء الطفل الجنسية لاستخدامها في أغراض جنسية في الأساس".

❖ تعرف المادة 2 (هـ) "العرض الإباحي" على أنه "عرض مباشر يستهدف قطاع من الجمهور ويستخدم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لعرض: (1) طفل منخرط في فعل جنسي صريح حقيقي أو محاك، أو (2) الأعضاء الجنسية الخاصة بطفل لاستخدامها في أغراض جنسية في الأساس".

❖ تنص المادة 4، من الفقرة 2 إلى الفقرة 4، "على ضرورة اتخاذ الدول الأعضاء للإجراءات اللازمة لضمان" تطبيق العقوبات التالية على الأفعال التي ترتكب عن عمد: التسبب في أو استخدام طفل لإشراكه في عروض إباحية، أو التربح من ورائها أو استغلال طفل في مثل هذه الأغراض، أو إجبار طفل ما على المشاركة في عروض إباحية، أو تهديد طفل ما بمثل هذه الأغراض، أو حضور عروض إباحية يشارك فيها أحد الأطفال.

❖ تنص المادة 5، من الفقرة 2 إلى الفقرة 4، "على ضرورة اتخاذ الدول الأعضاء للإجراءات اللازمة لضمان" تطبيق العقوبات التالية على الأفعال التي ترتكب عن عمد: امتلاك مواد إباحية متعلقة بالأطفال أو حيازتها، والسعي للحصول عليها عن عمد من خلال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتوزيعها أو نشرها أو نقلها، وعرضها أو إتاحتها على الغير أو إمداده بها، وإنتاجها.

❖ تنص المادة 6، الفقرة 2، على ضرورة اتخاذ الدول الأعضاء للإجراءات اللازمة لضمان تطبيق العقوبات على الأفعال التالية التي ترتكب عن عمد: تحريض شخص بالغ لطفل ما من خلال وسائل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بهدف تصويره بشكل إباحي.

❖ تتناول المادة 7 محاولات ارتكاب الجرائم وكذلك المساعدة والتحريض عليها.

❖ تصف المادة 9 الأحوال التي تقتضي إصدار أحكام مشددة.

❖ تنص المادة 15 على التوصيات المتعلقة بإجراء التحقيقات وإصدار الأحكام على الجرائم التي ترتكب.

❖ تصف المادة 25 الإجراءات الواجب اتخاذها بشأن المواقع الإلكترونية التي تحتوي على مواد إباحية متعلقة بالأطفال أو التي تقوم بنشر هذه المواد.

لقد حدث تغيير تشريعي جوهري على مدار العشر سنوات الماضية، حيث سنّت كثير من الدول قوانين لحماية الأطفال من الاستغلال الجنسي والانتهاكات الجنسية مع التركيز على المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، وحتى مع التحسن المطرد - وإن كان بطيئاً - فما زال السؤال قائماً: هل تنفذ الدول الخاضعة بالفعل تشريعات هذه القوانين على أرض الواقع أم لا؟ فافتصار الأمر على مجرد صياغة بعض القوانين ثم إصدارها فحسب؛ فإن هذا لا يكفي لضمان توفير الحماية الكاملة للأطفال في مختلف أنحاء العالم، بل ينبغي بذل جهودٍ مضنية وشاملة في مختلف القطاعات لتطبيق هذه القوانين وإنفاذها؛ حتى تكون أداة مفيدة بحق مما يمكننا من القضاء على إلحاق الأذى والضرر بالأطفال.

هذا وتعبّر كلمة الإنفاذ عن مفهوم صريح يتم بواسطته الإلزام بتطبيق العقوبات المدنية والجنائية المنصوص عليها في القانون لأفعال معينة من خلال إجراءات (مثل الاعتقالات والمحاكمات وإصدار الأحكام وغير ذلك)، ومع ذلك، يتجاوز التنفيذ - كما تم توضيحه - مجرد ضمان دمج كل عنصر من عناصر القانون في المنظومة القانونية للدولة، ومن ثم ينبغي أن تكون الجهود الحقيقية التي تركز على قضية حماية الطفل أكثر توسعاً وشمولاً، وهذا يعني أيضاً أن التقييم الفعال لوضع عمليات التنفيذ المعمول بها في الدول أمر بالغ الصعوبة، خاصة وأن كثيراً من الدول ليس لديها بيانات أو لا تقوم بتجميعها ولا تتوفر بها المعلومات على نطاق واسع أو أي مما سبق.

وبصفة عامة، يمكن تقديم عملية تنفيذ القوانين على قطاع عريض من الدول، فمن ناحية يتم عرضه على الدول التي لديها تشريعات جديدة تبدأ في استحداث أدوات وبرامج لدعم هذه التشريعات، ومن ناحية أخرى على الدول التي تمتلك تشريعات شاملة لديها الموارد والقدرة على طرح مبادرات مبتكرة ومتنوعة. ومن خلال عرضنا المبدئي لهذه القضية؛ يتضح أن معظم البلدان تقع في منطقة ما في المنتصف، إذ يتم فيها تطبيق بعض التشريعات، مع رفع مستوى الوعي ولكن بشكل بطيء مع إبداء الرغبة والاستعداد للقيام بالمزيد.

ومما سبق يتبين لنا أن النهج الشامل يجب أن يشمل على كل من العناصر الوقائية والمانعة، وفيما يلي نقدم أمثلة على أفضل الممارسات التي تتضمن عناصر وقائية ومانعة:

- ❖ الأدوات التشريعية التي تم تطويرها
- ❖ الإجراءات القانونية الرسمية بما فيها الاعتقالات والمحاكمات والإدانات
- ❖ آليات المراقبة وإعداد التقارير
- ❖ الخدمات المقدمة لكل من الضحايا والجناة
- ❖ الخطط الإستراتيجية الوطنية
- ❖ البرامج التدريبية والتعليمية
- ❖ الحملات العامة لرفع مستوى الوعي
- ❖ برامج المسؤولية الاجتماعية المشتركة
- ❖ عملية جمع البيانات والأبحاث.

وبصرف النظر عن طبيعة البرنامج، فمن الأهمية بمكان أن تعمل الدول على تشجيع الشراكات بين القطاعين العام والخاص، والتعاون بين البلدان وبين القطاعات، ومما لا شك فيه أن هذا التحالف بين الأطراف المعنية من شأنه أن يساعد على زيادة الموارد وتجنب ازدواجية الجهود وتسهيل عملية تبادل المعلومات ويساعد أيضاً في التعرف الفوري على الضحايا من الأطفال والجناة الذين تسببوا في إلحاق الأذى بهم، وبطبيعة الحال لا بد من تهيئة هذه الجهود وفقاً للآليات السياسية والثقافية والدينية والاقتصادية للدولة، مع الوقوف على أهم المحطات في تاريخها ومراحل تطورها. وعندما تتضافر هذه الجهود بشكل جيد، تكون بمثابة محفزات مهمة تدفع الدولة لوضع مسألة حماية الأطفال على قائمة أولوياتها وتساعد على التطبيق الفعال والمستمر للتشريعات.

الاستعراض العالمي للتشريعات

× = لا
✓ = نعم

| الدولة | تشريع خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال | تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" | الجرام التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة | الحيازة البسيطة | إبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت |
|-----------|--|---|---|-----------------|---------------------------------------|
| أفغانستان | × | × | × | × | × |
| ألبانيا | ✓ | × | ✓ | × | × |
| الجزائر | × | × | × | × | × |
| أندورا | ✓ | × | ✓ | × | × |
| أنجولا | × | × | × | × | × |

قدمت خطة إستراتيجية قومية برنامج عمل شامل وطويل الأمد للدول التي تسعى إلى إعطاء الأولوية لقضية معينة، مثل حماية الأطفال أو الاستغلال الجنسي، في أجهنتها السياسية والاجتماعية والتشريعية، حيث يمكن أن يكون هذا البرنامج أداة قيمة للغاية لمساعدة الجهات المعنية ذات الصلة في فهم نطاق القضية، وذلك لوضع سياسات وإجراءات ومعايير وآليات وتقنيات وموارد أخرى ذات صلة لمعالجتها.

بالنظر للأغراض الخاصة بهذا التقرير، سعينا إلى إيجاد قوانين محددة تحرم و/أو تعاقب على جرائم المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، لا يعتبر تشريع العمالة الذي يحظر بكل بساطة "أسوأ أشكال عمالة الأطفال"، التي من بينها استغلال الأطفال في المواد الإباحية، تشريعاً محدداً للمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال.

علاوة على ذلك، لا يمكن اعتبار الدولة التي تطبق حظرًا عامًا على المواد الإباحية، بغض النظر عن الموجودين بهذه الصور سواء كانوا بالغين أو أطفالاً، أن لديها (تشريعاً خاصاً بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال) ما لم توجد عقوبات مشددة يتم توقيعها على هؤلاء الذين يرتكبون الجرائم الإباحية ضد الأطفال.

لكي تُصنّف الجريمة بأنها ضمن الجرائم التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة، بحثنا عن ذكر محدد لكمبيوتر أو نظام كمبيوتر، أو إنترنت، أو عبارات مماثلة (حتى لو ذكرت عبارة "صورة كمبيوتر" أو ما يشابهها في تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال")، وفي حالات استعمال عبارات أخرى في التشريع الوطني، تتم إضافة حاشية تفسيرية.

للأغراض الخاصة بهذا التقرير، تشير "الحيازة البسيطة" إلى الاقتناء المتمتع بصرف النظر عن نية التوزيع.

في الوقت الذي يتوفر فيه لدى بعض الدول قوانين عامة للإبلاغ، (ويقصد بذلك أي شخص على معرفة بأي جريمة يجب أن يبلغ عنها السلطات المختصة)، تضم قائمة الدول التي يمكن القول بأن لديها قوانين للإبلاغ من الشركات الموفرة لخدمات الإنترنت فقط الدول التي تلزم الشركات الموفرة لخدمات الإنترنت بالإبلاغ عن أي شكوك لديها بشأن مواد إباحية تتعلق بالأطفال للجهات المنوط بها إنفاذ القانون (أو غيرها من المؤسسات المسؤولة عن ذلك)، وتجدر الإشارة إلى أن هناك أيضاً أحكاماً في بعض القوانين الوطنية (معظمها في الاتحاد الأوروبي) تحد من مسؤولية الشركات الموفرة لخدمات الإنترنت طالما أن الشركة المقدمة لخدمات الكمبيوتر تزيل المواد غير المشروعة عندما تعلم بوجودها؛ إلا أن هذا التشريع غير مذكور في هذا الجزء من التقرير.

تجرّم المادة 155 من القانون الجنائي الحديث لأندورا، "إنتاج المواد الإباحية التي تحتوي على صور للفُصّر أو بيعها أو توزيعها أو نشرها أو عرضها، بأي طريقة." الخط العريض مضاف.

| الدولة | تشريع خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال | تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" | الجرام التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة | الحيابة البسيطة | إبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت |
|------------------|--|---|---|-----------------|---------------------------------------|
| أنتيجوا وباربودا | × | × | × | × | × |
| الأرجنتين | ✓ | ✓ | ✓ | × | × |
| أرمينيا | ✓ | × | ✓ | × | × |
| أروبا | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| أستراليا | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ |
| النمسا | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| أذربيجان | ✓ | ✓ | × | ✓ | × |
| جزر البهاما | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| البحرين | × | × | × | × | × |

تجرّم المادة 263 من القانون الجنائي الأرميني حيابة مواد إباحية متعلقة بالأطفال فقط في حالة "الاحتفاظ بها في أنظمة الكمبيوتر أو أي أنظمة لتخزين البيانات على الكمبيوتر".

تجرّم المادة 207 أ (1) (3) من القانون الجنائي النمساوي "استخدام قاصر في إنتاج أي نوع من المواد الإباحية بأي شكل كان". الخط العريض مضاف.

يدرك التشريع النمساوي مدى الحاجة إلى الحذف الإلزامي للمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال على الإنترنت، وذلك استناداً إلى الفقرة 16 من قانون التجارة الإلكترونية والفقرة 26 من القانون الجنائي النمساوي والفقرة 110 من الإجراءات الجنائية للقانون النمساوي، وتلزم الفقرة 16 من القانون التجاري مزودي خدمات الاستضافة بمجرد علمهم بعدم قانونية المحتوى- بالحذف الفوري وحظر الوصول إلى المحتوى المشار إليه على التوالي... وبالنسبة للأفراد فهم غير ملزمين بإبلاغ الشرطة، وبناءً عليه، فإن مزودي خدمات الإنترنت غير ملزمين بإبلاغ إنفاذ القانون أو المؤسسات الأخرى في حالة الاشتباه بوجود مواد إباحية متعلقة بالأطفال. رسالة من توماس ستولزل، القنصل، سفارة النمسا، واشنطن العاصمة إلى ساندر مارشكو، مديرة مؤسسة كونز العائلية للقانون الدولي والسياسة، المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (4 سبتمبر 2012) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

| الدولة | تشريع خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال | تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" | الجرام التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة | الحيازة البسيطة | إبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت |
|-----------------|--|---|---|-----------------|---------------------------------------|
| بنجلاديش | ✓ | × | × | × | × |
| باربادوس | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| بيلاروسيا | ✓ | × | ✓ | × | × |
| بلجيكا | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ |
| بليز | ✓ | × | × | × | × |
| بنين | × | × | × | × | × |
| بوتان | ✓ | ✓ | ✓ | × | × |
| بوليفيا | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| البوسنة والهرسك | ✓ | × | ✓ | ✓ | × |

تجرّم المادة 383 مكرر من القانون الجنائي البلجيكي المعدل في 1 أبريل 2001، من بين أمور أخرى، نشر المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، وتشمل بموجب ذلك النشر عبر أجهزة الكمبيوتر. رسالة من جان لاكس، نائب رئيس البعثة في سفارة بلجيكا في العاصمة واشنطن إلى إيرني ألن، الرئيس والمسؤول التنفيذي الرئيسي للمركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (24 فبراير 2006) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

وفقاً للمادة 225 (ب) من القانون الجنائي لبوتان، "[1] تتم إدانة المدعى عليه بالدفاع عن الاعتداءات الجنسية على الأطفال إذا قام ... ببيع مادة مصورة لطفل مشترك في فعل جنسي، أو صنعها، أو توزيعها، أو التعامل فيها بأي شكل من الأشكال." الخط العريض مضاف.

تنص المادة 281 (أ) من القانون رقم 3325 الخاص بالتهريب والاتجار بالأشخاص والجرائم الأخرى ذات الصلة في بوليفيا على "معاقبة كل من يقوم بنفسه أو عن طريق شخص آخر بأي طريقة بترويج مواد إباحية متعلقة بالأطفال أو إنتاجها أو عرضها أو تسويقها أو توزيعها، أو بالترويج للفواحش التي يشترك فيها الأطفال أو المراهقين بالسجن لمدة تتراوح من ثلاث إلى ست سنوات." الخط العريض مضاف.

| الدولة | تشريع خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال | تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" | الجرائم التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة | الحيافة البسيطة | إبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت |
|-------------|--|---|--|-----------------|---------------------------------------|
| بوتسوانا | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| البرازيل | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| بروناي | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| بلغاريا | ✓ | × | ✓ | ✓ | × |
| بوركينافاسو | × | × | × | × | × |
| بوروندي | ✓ | × | × | × | × |

تنص المادتان 189 و211 من القانون الجنائي للبوسنة والهرسك على "مواد إباحية أخرى" بالإضافة إلى الصور الفوتوغرافية والأشرطة السمعية المرئية. الخط العريض مضاف. يعاقب قانون الأطفال والمرافقين جنائياً من يقدمون وسائل أو خدمات تتعلق بنشر الصور الإباحية الفوتوغرافية أو الإلكترونية المتعلقة بالأطفال، ويجب توقيع العقوبة الجنائية على من يقدمون هذه الوسائل أو الخدمات في حالة عدم التزامهم بمنع الآخرين من الوصول إلى الصور الفوتوغرافية أو الإلكترونية المذكورة بعد إبلاغهم من قبل الجهات المنوط بها إنفاذ القانون بأن وسائلهم أو خدماتهم يتم استخدامها في نشر المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، وباختصار، يمكن أن تخضع الشركات الموفرة لخدمات الإنترنت للمساءلة إذا قامت بنشر المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال وفي حالة عدم إبداء التعاون مع الجهات المنوط بها إنفاذ القانون. خطاب من الكسندر جيسليني، سفارة البرازيل، واشنطن العاصمة إلى سانديرا مارشوكو، مديرة مؤسسة كونز العائلية للقانون الدولي والسياسة، المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (13 مايو 2009) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

بالرغم من عدم وجود شرط إجباري يلزم الشركات الموفرة لخدمات الإنترنت بالإبلاغ، إلا أنه بموجب قوانين بروندي دار السلام، يجب أن تمثل كل الشركات المقدمة لخدمات الإنترنت والشركات المقدمة لمحتوى الإنترنت المرخصة بموجب تبليغ الإرسال (رخصة جماعية) لعام 2001 لقانون الممارسة الوارد في قانون الإرسال (كاب 181)، ويشترط على الشركات الموفرة لخدمات الإنترنت والشركات المقدمة لمحتوى الإنترنت أن تثبت للوزير المسؤول عن شؤون الإرسال أنها اتخذت خطوات مسؤولة لتلبية هذا الشرط، وبموجب قانون الإرسال، يمتلك هذا الوزير سلطة فرض العقوبات، وتشمل المحتويات التي يجب عدم السماح بها، من بين أمور أخرى، الوسائل التي تصور الأطفال في أوضاع إباحية أو تنشرها.

يجب أن تزيل أو تحظر الشركة المرخصة البث الكامل أو الجزئي لبرنامج خدمتها إذا أبلغ الوزير هذه الشركة المرخصة بأن البث الكامل أو الجزئي للبرنامج يتعارض مع قانون الممارسة الساري على الشركة المرخصة، أو إذا كان البرنامج ضد المصلحة العامة أو النظام العام أو الاستقرار الوطني، أو معارضاً للنمو السليم أو اللياقة.

يجب أيضاً أن تساعد الشركة المرخصة الوزير المسؤول عن شؤون الإرسال في التحقيق في أي إخلال برخصتها أو أي مخالفة مزعومة لأي قانون ارتكبهته الشركة المرخصة أو أي شخص آخر. كما يجب أن تقدم أي معلومات، أو سجلات، أو مستندات، أو بيانات، أو مواد أخرى قد يشترطها الوزير لأهداف التحقيق. بريد إلكتروني من سلماية صالح، السكرتيرة الثانية في سفارة بروندي دار السلام، العاصمة واشنطن، إلى جسيكا سارا، مديرة إدارة المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (21 مارس 2006) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

المادة 159 (3) من القانون الجنائي البلغاري، عند قراءتها مع المادة 159 (1)، تجرّم من بين أمور أخرى "الأعمال المتداولة الأخرى ذات المحتوى الإباحي [المتعلق بالأطفال]". الخط العريض مضاف.

| <u>إبلاغ الشركات المزودة لخدمات الانترنت</u> | <u>الحياسة البسيطة</u> | <u>الجرانم التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة</u> | <u>تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال"</u> | <u>تشريع خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال</u> | <u>الدولة</u> |
|--|------------------------|---|--|---|---------------------------|
| × | × | ✓ | ✓ | ✓ | كمبوديا |
| × | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | الكاميرون |
| ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | كندا |
| × | × | × | × | ✓ | الرأس الأخضر |
| × | × | × | × | × | جمهورية أفريقيا الوسطى |
| × | × | × | × | × | تشاد |
| × | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | تشيلي |

| الدولة | تشريع خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال | تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" | الجرائم التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة | الحيازة البسيطة | إبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت |
|-----------|--|---|--|-----------------|---------------------------------------|
| الصين | ✓ | ✗ | ✓ | ✗ | ✓ |
| كولومبيا | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ |
| جزر القمر | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ |
| الكونغو | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ |

تختلف تشريعات المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال في هونج كونج عن مثيلتها في الصين، حيث تتضمن التشريعات في هونج كونج التالي:

- تحديد ماهية المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال
- تجريم الجرائم التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة
- تجريم حيازة مواد إباحية متعلقة بالأطفال

أما تايوان فلديها تشريع خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، لكنها لم تحقق حتى الآن الأربعة معايير المتبقية.

ليس لدى مكاو تشريع محدد لجرائم المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال.

تنص المادة 367 على تعريف "المواد الفاحشة"، أي الكتب والمجلات والأفلام والأشرطة السمعية والمرئية والصور وغيرها من المواد الفاحشة المروجة للجنس التي تصف الأفعال الجنسية أو تعلن بشكل ملموس وعلمي عنها، وبالنظر إلى الأحكام المذكورة أعلاه في القانون الجنائي للصين الذي يشمل المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، نجد أنه ليس هناك قانون مستقل أو تعريف خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، ورغم ذلك، يعد من الضروري الانتباه إلى أن المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال التي تتناولها التشريعات الجنائية الصينية والجرائم الأخرى ذات الصلة تخضع لعقوبات شديدة. رسالة من اتش يو بينتشن، مستشار الشرطة، مكتب اتصال الشرطة، سفارة جمهورية الصين الشعبية، واشنطن العاصمة إلى ساندر مارشوكو، مديرة مؤسسة كورنز العائلية للقانون الدولي والسياسة، المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (4 سبتمبر 2012) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

ينطبق تفسير عام 2004 من المحكمة العليا والمحمية الشعبية العليا على الجرائم التي يسهل الكمبيوتر ارتكابها. بريد إلكتروني من تشنغ فينغ، ضابط اتصال الشرطة، سفارة جمهورية الصين الشعبية، العاصمة واشنطن، إلى جيسكا سارا، المديرة التنفيذية السابقة، المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين، (17 مارس 2006) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

ينص التشريع الصيني بشكل واضح على ضرورة إبلاغ الشركات المقدمة لخدمات الإنترنت عن أي صور فاضحة و مواد إباحية متعلقة بالأطفال والمعلومات الضارة الأخرى، فعلى سبيل المثال، تنص المادة 7 من قرار اللجنة الدائمة لجمهورية الصين الشعبية لحماية شبكات الكمبيوتر على ضرورة إدارة أي وحدة تشارك في أعمال شبكات الكمبيوتر للأنشطة وفقاً للقانون، وفي حال اكتشافها لأفعال غير قانونية أو إجرامية أو معلومات ضارة في شبكة الكمبيوتر، أن تتخذ الإجراءات اللازمة لإيقاف نقل المعلومات الضارة وإبلاغ السلطات المعنية بهذه الحالة دون أي تأجيل أو تعطيل، وتنص المادة 20 من إجراءات التنفيذ المتعلقة بالأحكام المؤقتة لإدارة شبكة معلومات الكمبيوتر في الصين والتي تشارك في الشبكة البيئية العالمية على أنه، في حال اكتشاف أي من الشركات المقدمة لخدمة الإنترنت لمعلومات ضارة ومؤذية بما في ذلك المواد الإباحية، فينبغي على الفور إبلاغ السلطات المعنية واتخاذ الإجراءات الفعالة لمنع انتشار هذه المعلومات. رسالة من اتش يو بينتشن، مستشار الشرطة، سفارة جمهورية الصين الشعبية، واشنطن العاصمة إلى ساندر مارشوكو، مديرة مؤسسة كورنز العائلية للقانون الدولي والسياسة، المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (4 سبتمبر 2012) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

| الدولة | تشريع خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال | تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" | الجرام التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة | الحيازة البسيطة | إبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت |
|-----------------------------|--|---|---|-----------------|---------------------------------------|
| كوستاريكا | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| كوت ديفوار | × | × | × | × | × |
| كرواتيا | ✓ | × | ✓ | ✓ | × |
| كوبا | ✓ | × | × | × | × |
| قبرص | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| جمهورية التشيك | ✓ | × | ✓ | ✓ | × |
| جمهورية الكونغو الديمقراطية | ✓ | ✓ | ✓ | × | × |
| الدنمارك | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |

تفرض المادة 174 في القانون الجنائي الخاص بكوستاريكا عقوبة على من "ينتج مواد إباحية، أو ينشرها، أو يوزعها، أو يبيعها، أو يحوزها بأي وسيلة كانت". الخط العريض مضاف.

تجرّم المادة 174 م من القانون الجنائي الخاص بجمهورية الكونغو الديمقراطية "تصوير الأطفال في أي نوع من المواد الإباحية بأي شكل كان. الخط العريض مضاف.

تجرّم الفقرة 235 من القانون الجنائي الدنماركي -من بين أمور أخرى- نشر وحيازة "المنشورات المرئية...الأخرى" للمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال دون سن 18 عامًا. الخط العريض مضاف.

لا يوجد حاليًا أي تشريع دانماركي يلزم الشركات المقدمة لخدمات الإنترنت بإبلاغ السلطات الدانماركية عن وجود مواد إباحية متعلقة بالأطفال مشكوك فيها، ورغم ذلك، فقد نفذت وزارة العدل منذ عام 2005 نموذجًا جيدًا استنادًا إلى الاتفاقيات التطوعية والتعاون الوثيق مع غالبية موزعي الإنترنت، وذلك لمنع الوصول إلى المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال عن طريق الإنترنت، وقد تم إنجاز هذا الجهد من خلال ما يسمى بمرشحات الإنترنت، والتي تم إنشاؤها بناء على اتفاقيات معينة بين السلطات وموزعي الإنترنت المستقلين، وتمكن هذه الاتفاقيات السلطات الدانماركية من إرسال العناوين الإلكترونية المشكوك فيها إلى الموزعين ومطالبتهم بحظر الوصول إليها. بريد إلكتروني من كريستين سورجينفري هانسن، متمرّن. السفارة الملكية للدنمارك، واشنطن العاصمة إلى إيليزا هاريل، منسقة البرنامج، مديرة مؤسسة كونز العائلية للقانون الدولي والسياسة، المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (30 أغسطس 2012) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

| الدولة | تشريع خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال | تعريف عبارة "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" | الجرانم التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة | الحياسة البسيطة | إبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت |
|---------------------|--|---|--|-----------------|---------------------------------------|
| جيبوتي | ✓ | ✗ | ✓ | ✗ | ✗ |
| دومينيكا | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ |
| جمهورية الدومينيكان | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✗ |
| الإكوادور | ✓ | ✓ | ✓ | ✗ | ✗ |
| مصر | ✓ | ✗ | ✓ | ✓ | ✗ |
| السلفادور | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✗ |
| غينيا الاستوائية | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ |
| إريتريا | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ |
| إستونيا | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ |
| إثيوبيا | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ |

تجرّم المادة 463 (1) من القانون الجنائي لجيبوتي "توزيع أي صور ذات طبيعة إباحية تتعلق بالقصّر أو نشرها أو حفظها أو إرسالها..." بما في ذلك الصور التي تبتأي شكل كان... "الخط العريض مضاف.

تقتضي المادة 72 من قانون الأطفال والمراهقين للإكوادور على أن "من تتوفر لديه معرفة بسبب موقعه الوظيفي عن واقعة/حادثة يحتوي على قسوة في المعاملة أو إساءة أو استغلال جنسي أو إتهار بالأشخاص أو وقوع ضحايا من الأطفال، يجب عليه أن يبلغ مكتب النائب العام أو السلطة القضائية أو الجهة الإدارية المختصة أو أي كيان يحترم حقوق الإنسان الأساسية عن ذلك الحادث في غضون 24 ساعة من معرفته بتلك الواقعة."

تجرّم المادتان 177 و178 من القانون الجنائي الإستوني استخدام القصّر في "أعمال أخرى" أو استعمال "أي وسيلة أخرى" لصنع المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، أو حفظها، أو إرسالها، أو عرضها، أو توفيرها. الخط العريض مضاف.

| الدولة | تشريع خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال | تعريف عبارة "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" | الجرائم التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة | الحيازة البسيطة | إبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت |
|---------|--|---|--|-----------------|---------------------------------------|
| فيجي | ✓ | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ |
| فنلندا | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✗ |
| فرنسا | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ |
| الجابون | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ |
| غامبيا | ✓ | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ |
| جورجيا | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✗ |
| ألمانيا | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✗ |
| غانا | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ |
| اليونان | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✗ |

تجرّم الفقرة 18 من الفصل 17 من القانون الجنائي الفنلندي "أي شخص... يوزع الصور أو الأشرطة المرئية الإباحية التي تصور أطفالاً بأي شكل من الأشكال." الخط العريض مضاف.

تنص الملاحظة الموجودة بالمادة 255 من القانون الجنائي لجورجيا على أن "المواد السموية أو المرئية المنتجة بأي طريقة التي يشترك فيها قاصر أو أي شخص يبدو قاصراً في فعل إباحي حقيقي أو ملفق أو المشاهد الجنسية التي يتم إنتاجها على الكمبيوتر... يجب أن تعتبر من المواد الإباحية". الخط العريض مضاف.

وفقاً لقانون وسائل الاتصالات، فإن مقدمي الخدمات غير ملزمين بمراقبة المعلومات التي يتم إرسالها أو حفظها عبر الخدمة التي يقدمونها ولا بالبحث عن الوقائع التي تشير إلى أنشطة غير قانونية، ورغم ذلك، يلتزم مقدمي خدمات الاستضافة بإزالة المحتويات غير القانونية بمجرد اكتشافها، ومن المفترض عادةً، في حال اكتشاف مواد إباحية متعلقة بالأطفال أو الفصّر على شبكة الإنترنت، أن تبلغ الشركات المقدمة لخدمات الإنترنت الجهات المنوط بها إنقاذ القوانين، وعلاوة على ذلك، أنشأت ألمانيا آليات للتنظيم الذاتي تهدف إلى حذف مثل هذه المحتويات من شبكة الإنترنت فور اكتشافها. خطاب من بيرديتا كروجير، وزيرة العدل الفيدرالية، برلين، ألمانيا، إلى ساندر مارشنتكو، مديرة مؤسسة كونز العائلية للقانون الدولي والسياسة، المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (20 ديسمبر 2011) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

تجرّم المادة 348 من القانون الجنائي اليوناني مختلف جرائم المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، بما في ذلك حيازة المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، وشرائها، ونقلها، وبيعها "بأي طريقة كانت." الخط العريض مضاف.

| إبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت | الحيارة البسيطة | الجرانم التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة | تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" | تشريع خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال | الدولة |
|---|-----------------|--|---|--|-------------------------------|
| × | × | × | × | × | غرينادا |
| × | ✓ | ✓ | × | ✓ | غواتيمالا |
| × | × | × | × | × | غينيا |
| × | × | × | × | × | غينيا بيساو |
| × | × | × | × | × | غويانا |
| × | × | × | × | × | هايتي |
| × | ✓ | ✓ | × | ✓ | الكرسي الرسولي (الفاتيكان) |
| × | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | هندوراس |

تنص المادة 194 من القانون الجنائي لغواتيمالا على تطبيق العقوبة على "أي شخص ينتج -بأي شكل أو بأي طريقة- مواد إباحية تحتوي على صور أو أصوات (حقيقية أو ملفقة) لقاصر أو مجموعة من القصر أو يروجها أو ينشرها...." الخط العريض مضاف.

يجرم القانون الكنسي للكرسي الرسولي "حيارة أو توزيع صور إباحية للقصر تحت سن الرابعة عشر، من أجل أغراض المتعة الجنسية، بأي طريقة أو بأي شكل." الخط العريض مضاف.

لا يوجد بالكرسي الرسولي شركة توفر خدمات الإنترنت خارجه، كما أن التنقل عبر الإنترنت الذي يتيح الموفر الداخلي يتميز بوجود مرشحات تعوق ليس فقط الوصول إلى أي مواقع ذات صلة بإباحية الأطفال، وإنما أيضاً توزيع هذه المواد الإباحية على شبكة الإنترنت، ونظراً لأن الموقع الخاص بالكرسي الرسولي موقع مؤسسي، لا يمكن العثور في الموقع إلا على المواد المتصلة بمهمته الأساسية. رسالة من المطران بيترو سامبي، السفارة البابوية، الولايات المتحدة الأمريكية، إلى إرنني ألين، الرئيس والمسؤول التنفيذي للمركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (5 يونيو 2006) (في ملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

| الدولة | تشريع خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال | تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" | الجرام التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة | الحيازة البسيطة | إبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت |
|-----------|--|---|---|-----------------|---------------------------------------|
| المجر | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✗ |
| أيسلندا | ✓ | ✗ | ✓ | ✓ | ✗ |
| الهند | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ |
| إندونيسيا | ✓ | ✗ | ✓ | ✓ | ✗ |
| إيران | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ |
| العراق | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ |
| أيرلندا | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✗ |
| إسرائيل | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✗ |

بموجب الفقرة 195/3 من القانون الجنائي المجري، فإن كل شخص يعد صوراً إباحية لقاصر أو يوزعها أو يبيعهها في شكل فيديو أو فيلم أو صورة أو "أي وسيلة أخرى"، أو يوفر مثل هذه الصور للجمهور يرتكب جريمة، وبالإضافة إلى ذلك، ووفقاً لقرار أصدرته محكمة الاستئناف المجرية (رقم بي اتش 2005/133)، تشمل الإشارة إلى "أي وسيلة أخرى" والتوفير للجمهور" التوزيع عبر الإنترنت. رسالة من فيكتور زيدركيني، نائب رئيس البعثة، سفارة الجمهورية المجرية، العاصمة الأمريكية واشنطن، إلى جسيكا سارا، المديرية التنفيذية، المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (6 فبراير 2006) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

بدأت هيئة الإعلام والاتصالات القومية مؤخراً خدمة الخط الساخن للإنترنت، وهو عبارة عن برنامج للإبلاغ عن الأنشطة غير القانونية والمزورة. بما في ذلك ممارسة الجنس مع الأطفال والتحرش عبر الإنترنت والمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، وفي حال تلقي الهيئة لمثل هذه الإخطارات والتأكد من أن المحتوى الذي تم الإبلاغ عنه غير قانوني فعلاً، تطلب الهيئة من مقدمي الخدمة أو محرر الموقع إزالة هذا المحتوى. بريد إلكتروني من أنا ستمف، ممسؤول سياسي، شؤون الكونجرس، سفارة الجمهورية المجرية، واشنطن العاصمة إلى ساندر مارشكو، مديرة مؤسسة كونز العائلية للقانون الدولي والسياسة، المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (17 أغسطس 2012) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

تجرّم المادة 210 من القانون الجنائي الأيسلندي "حيازة الصور الفوتوغرافية، أو الأفلام، أو المواد المماثلة التي تصور الأطفال في أوضاع جنسية أو إباحية". الخط العريض مضاف.

تنص المادة 1 من القانون الإندونيسي لمكافحة المواد الإباحية على تجريم المواد الإباحية التي يتم إعدادها "عن طريق أي وسائط أو وسيلة من وسائل الاتصال". الخط العريض مضاف.

| <u>إبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت</u> | <u>الحيافة البسيطة</u> | <u>الجرائم التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة</u> | <u>تعريف عبارة "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال"</u> | <u>تشريع خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال</u> | <u>الدولة</u> |
|--|------------------------|---|--|---|---------------|
| ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | إيطاليا |
| ✗ | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | جامايكا |
| ✗ | ✗ | ✓ | ✓ | ✓ | اليابان |
| ✗ | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | الأردن |
| ✗ | ✗ | ✓ | ✗ | ✓ | كازاخستان |
| ✗ | ✗ | ✓ | ✗ | ✓ | كينيا |
| ✗ | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ | كيريباتي |
| ✗ | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | كوسوفو |
| ✗ | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ | الكويت |
| ✗ | ✗ | ✗ | ✓ | ✓ | كيرغستان |
| ✗ | ✗ | ✓ | ✗ | ✓ | لاوس |

تجرّم المادة 273 من القانون الجنائي لكازاخستان إنتاج "المواد الإباحية بما في ذلك المنشورات المطبوعة أو الأفلام أو أشرطة الفيديو أو الصور أو المواد الأخرى ذات الطبيعة الإباحية" أو توزيعها أو الإعلان عنها أو الإتجار فيها، وتتناول المادة 1-273 على وجه الخصوص "الصور الإباحية للقصّر". الخط العريض مضاف.

تقرض الفقرة 16 (1) (أ) من قانون الجرائم الجنسية الكيني عقوبات على أي شخص "يبيع مواد إباحية متعلقة بالأطفال، أو يوزعها، أو يوزعها، أو يعرضها على الجمهور، بأي شكل من الأشكال". الخط العريض مضاف.

| الدولة | تشريع خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال | تعريف عبارة "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" | الجرائم التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة | الحيازة البسيطة | إبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت |
|------------|--|---|--|-----------------|---------------------------------------|
| 6. | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| لبنان | × | × | × | × | × |
| ليسوتو | × | × | × | × | × |
| ليبيريا | ✓ | × | ✓ | ✓ | × |
| ليبيا | × | × | × | × | × |
| ليختنشتاين | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |

ترجم المادة 166(2) من قانون لاتقيا الجنائي "استيراد مثل هذه المواد الإباحية التي ترتبط باستغلال الأطفال جنسياً أو تصور مثل هذا الاستغلال، أو إنتاجها، أو عرضها علنياً، أو توزيعها بأي شكل آخر...". الخط العريض مضاف.

فيما يتعلق بمسؤولية مقدمي خدمات الإنترنت بشأن إبلاغ الجهات المسؤولة عن إنفاذ القوانين بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال أو إبلاغ بعض المؤسسات المفوضة الأخرى، توضح وزارة العدل أن المادة 369 من قانون الإجراءات الجنائية تنص على أن الجهات غير الحكومية أو أي شخص طبيعي أو شخص اعتباري غير متضرر بشكل مباشر يمكنهم تقديم المعلومات التي توضح ارتكاب جريمة جنائية محتملة إلى جهة التحقيقات أو مكتب المدعي العام أو المحكمة، بالإضافة إلى ذلك، تود وزارة العدل توضيح أن المادة 315 من قانون الإجراءات الجنائية تنص على مسؤولية جنائية حال عدم الإبلاغ، وذلك في حال التيقن من الإعداد أو ارتكاب مجموعة من الجرائم... وذلك لأن اشتراك أشخاص قصر في إنتاج مواد إباحية أو جنسية يعد بمثابة جريمة خطيرة. رسالة من إل مدين، نائب وزير الدولة، ووزارة العدل لجمهورية لاتقيا، واشنطن العاصمة إلى ساندر مارشوكو، مديرة مؤسسة كونز العائلية للقانون الدولي والسياسة، المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين. (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

ترجم المادة 18-16 من القانون الجنائي لليبيريا (قانون الأطفال 2011) تخزين "أي محتوى لصور إباحية للأطفال بأي طريقة أو شكل... أو تصوير أي شكل من أشكال الأنشطة الجنسية غير القانونية تجاه الأطفال" أو الاحتفاظ به أو توزيعه. الخط العريض مضاف.

رغم أنه لا توجد أي إشارة محددة بشأن إبلاغ مقدمي خدمات الإنترنت في قانون العقوبات لليختنشتاين، ينص قانون الأطفال والشباب، الذي بدأ تنفيذه منذ الأول من فبراير 2009 على شرط الإخطار الذي يسري على أي شخص يعلم بتعرض طفل أو شاب للخطر (المادة 20 من قانون الأطفال والشباب)، وتجدر الإشارة إلى أن ليختنشتاين لديها اتفاق تعاوني مع وحدة مكافحة جرائم الكمبيوتر السويسرية (CYCO)، وهي وحدة خاصة لدى الشرطة الفيدرالية السويسرية، وفقاً لهذا الاتفاق، تعد وحدة CYCO مسؤولة عن مراقبة مجموعة من أرقام IP في ليختنشتاين. رسالة من كلوديا فريتش، القنصل، سفارة ليختنشتاين، واشنطن العاصمة إلى ساندر مارشوكو، مديرة مؤسسة كونز العائلية للقانون الدولي والسياسة، المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (19 يناير 2012) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

| الدولة | تشريع خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال | تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" | الجرانم التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة | الحيافة البسيطة | إبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت |
|--------------|--|---|--|-----------------|---------------------------------------|
| ليتوانيا | ✓ | ✗ | ✗ | ✓ | ✗ |
| لوكسمبورج | ✓ | ✗ | ✓ | ✓ | ✗ |
| مقدونيا | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✗ |
| مدغشقر | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✗ |
| مالاوي | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✗ |
| ماليزيا | ✓ | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ |
| جزر المالديف | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ |
| مالي | ✓ | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ |
| مالطا | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✗ |
| جزر المارشال | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ |

تجرّم المادة 383 من قانون العقوبات في لكسمبرغ ليس فقط صنع "المولفات، أو المطبوعات، أو الرسوم، أو الصور الفوتوغرافية، أو الأفلام، أو المواد الأخرى ذات الطبيعة الإباحية" وحيازتها (بغرض الإتجار، أو التوزيع، أو العرض العلني)، بل تجرّم أيضاً ارتكاب مختلف جرائم المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال "بأي طريقة". الخط العريض مضاف.

تجرّم المادة 193 (3) من قانون العقوبات في مقدونيا الإساءة إلى القصر في إنتاج أشرطة فيديو أو أشرطة سمعية أو صور أو مواد أخرى ذات محتوى إباحي. "الخط العريض مضاف.

تجرّم المادة 346 من قانون العقوبات في مدغشقر استخدام "أي وسائل" لنشر المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال. الخط العريض مضاف.

| الدولة | تشريع خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال | تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" | الجرائم التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة | الحياسة البسيطة | إبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت |
|---------------|--|---|--|-----------------|---------------------------------------|
| موريتانيا | ✓ | ✗ | ✓ | ✓ | ✗ |
| موريشيوس | ✓ | ✗ | ✓ | ✗ | ✓ |
| المكسيك | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✗ |
| مايكرونيزيا | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ |
| مولدوفا | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✗ |
| موناكو | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✗ |
| منغوليا | ✓ | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ |
| الجبيل الأسود | ✓ | ✗ | ✓ | ✓ | ✗ |

تجرّم المادة 211(2) من قانون العقوبات في الجبل الأسود "استغلال طفل لإنتاج صور، أو مواد سمعية مرئية، أو مواد أخرى ذات محتوى إباحي." وتجرّم المادة 211 (3) تقديم صور أو أشرطة سمعية أو مرئية أو أي مواد إباحية أخرى يشترك فيها أطفال -في صورة إلكترونية أو بأي طريقة أخرى- وبيعها وعرضها. الخط العريض مضاف.

لا يلزم قانون مونتينيغرو مقدمي خدمات الإنترنت بإبلاغ الهيئات المنوطة بإنقاذ القوانين عن المواد الإباحية التي يشتبه في احتوائها على أطفال، لكن العلاقة بين مقدمي خدمات الإنترنت وهيئات إنفاذ القانون يتم تنظيمها من خلال بعض بروتوكولات التفاهم وليس عبر القانون. بريد إلكتروني من ماريجا بيتروفيتش، القائم بالأعمال بالنيابة، أمين السر الأول، سفارة مونتينيغرو، واشنطن العاصمة إلى إيزا هاريل، منسق البرنامج، مدير مؤسسة كونز العائلية للقانون الدولي والسياسة، المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (27 أغسطس 2012) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

| الدولة | تشريع خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال | تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" | الجرام التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة | الحياسة البسيطة | إبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت |
|---------|--|---|---|-----------------|---------------------------------------|
| المغرب | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| موزمبيق | × | × | × | × | × |
| ميانمار | ✓ | × | ✓ | × | × |
| ناميبيا | × | × | × | × | × |
| ناورو | × | × | × | × | × |
| نيبال | ✓ | × | × | × | × |

تجرّم المادة 503-2 من قانون العقوبات في المغرب (المعدل في 2003 بموجب القانون رقم 24-03) التسبب في استغلال الأطفال تحت سن الثامنة عشر في المواد الإباحية أو أي فعل جنسي حقيقي أو مصطنع أو أي تصوير للأعضاء الجنسية للأطفال من أجل أغراض جنسية بأي طريقة والتحرّيش على ذلك أو تسهيله". الخط العريض مضاف.

رغم أنه لا يوجد في المغرب نص واضح عن المسؤولية القانونية التي تقع على عاتق مقدمي خدمات الإنترنت بشأن إبلاغ الشرطة عن وجود مواد إباحية متعلقة بالأطفال، أو مواقع إلكترونية أو مشغلي الهاتف ممن ينشرون تفاصيل المسينين للأطفال، إلا أن المغرب اتخذت بعض الخطوات الجادة تجاه مكافحة المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، وأود أن ألفت انتباه حضراتكم إلى ما يلي:

- تنص المادة 17 من القانون 24-96 الخاص بالاتصالات السلكية واللاسلكية على أن الاستغلال التجاري للخدمات المطورة -القائمة التي وضعت بناء على طلب الهيئة القومية لتنظيم الاتصالات (ANRT)- يمكن أن يقدمها أي شخص طبيعي أو معنوي بعد تقديم إعلان عن اعتزام تقديم الخدمة، ويجب أن يحتوي الإعلان على المعلومات التالية: (أ) شروط تقديم الخدمة، (ب) التغطية الجغرافية، (ج) ظروف الاتصال، (د) طبيعة الخدمات المقدمة، (هـ) الأسعار التي ستقرض على المستخدمين.
 - تنص المادة 18 من نفس القانون على أنه "...دون الإخلال بالعقوبات الجنائية -حال توقيعها- ووفقاً لشروط الخدمة المذكورة في الإعلان، يجوز للجهات المسؤولة إلغاء هذا الإعلان على الفور إذا اشتهل على ما يؤثر على الأمن أو النظام العام أو ما يتعارض مع الأخلاقيات العامة".
- بريد إلكتروني من هشام داهاني، المستشار السياسي، سفارة المملكة المغربية، واشنطن العاصمة إلى إيليزا هاريل، منسقة البرنامج، مديرة مؤسسة كونز العائلية للقانون الدولي والسياسة، المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (1 سبتمبر 2012) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

على الرغم من عدم اقتصاص الفقرة 47 من قانون المعاملات الإلكترونية لعام 2004 على المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، إلا أنها تحظر نشر المواد المحظورة أو عرضها على الكمبيوتر أو الإنترنت أو غيرها من الوسائل الإلكترونية الأخرى، تلك المواد التي يحظر القانون نشرها أو عرضها لأنها ضد الأخلاق العامة والحشمة.

| الدولة | تشريع خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال | تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" | الجرام التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة | الحيازة البسيطة | إبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت |
|----------------|--|---|---|-----------------|---------------------------------------|
| هولندا | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| نيوزيلاندا | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| نيكاراجوا | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| النيجر | × | × | × | × | × |
| نيجيريا | ✓ | × | × | × | × |
| كوريا الشمالية | × | × | × | × | × |
| النرويج | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| عمان | ✓ | × | ✓ | ✓ | × |
| باكستان | × | × | × | × | × |
| بالاو | × | × | × | × | × |

على الرغم من عدم وجود أي التزام قانوني أو تعاقدي من الشركات المقدمة لخدمات الإنترنت بالإبلاغ عن المواد الإباحية المشبوهة المتعلقة بالأطفال لمؤسسات ضبط النظام، إلا أن الشركات المقدمة لخدمات الإنترنت الموجودة بهولندا تقوم بإبلاغ جهات إنفاذ القوانين عما تجده من مواد إباحية متعلقة بالأطفال فوراً، كما تزيل الشركات المقدمة لخدمات الإنترنت المحتويات من موقع الإنترنت ذي الصلة، وعلاوة على ذلك وبناءً على طلب مؤسسات ضبط النظام، تسلم الشركات المقدمة لخدمات الإنترنت قوائمها المتعلقة بموقع (مواقع) الإنترنت المشبوه. رسائل البريد الإلكتروني من ريتشارد غيردينغ، مستشار شؤون الشرطة والشؤون القضائية، السفارة الملكية لهولندا، واشنطن العاصمة، إلى جسيكا سارا، المدير التنفيذي، المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (8 فبراير 2006) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

لا تلتزم نيوزيلندا الشركات المقدمة لخدمات الإنترنت بالإبلاغ عن المواد الإباحية المشبوهة المتعلقة بالأطفال، ومع ذلك تقوم وزارة الداخلية بالتعاون مع الشركات المقدمة لخدمات الإنترنت حالياً بتطبيق نظام لترشيح مواقع الإنترنت - نظام الترشيح الرقمي لمكافحة استغلال الأطفال - وذلك لمنع الوصول للمواقع المعروفة باحتوائها على مواد إباحية متعلقة بالأطفال، وبالرغم من أن اشتراك الشركات المقدمة لخدمات الإنترنت في هذا النظام اختياري، تتوقع الوزارة اشتراك معظم الشركات المقدمة لخدمات الإنترنت ومن خضوع الغالبية العظمى لمستخدمي الإنترنت في نيوزيلندا لنظام الترشيح الرقمي لمكافحة استغلال الأطفال. خطاب من سعادة السفير، روي فرجسون، سفارة نيوزيلندا، واشنطن العاصمة إلى إيلي مورا هارتي، مديرة السياسات السابقة، بالمركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (11 ديسمبر 2009) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

| الدولة | تشريع خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال | تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" | الجرام التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة | الحيازة البسيطة | إبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت |
|---------------------|--|---|---|-----------------|---------------------------------------|
| بنما | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✗ |
| بابوا غينيا الجديدة | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✗ |
| باراجواي | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✗ |
| بيرو | ✓ | ✗ | ✓ | ✓ | ✗ |
| الفلبين | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ |

رغم عدم وجود شرط تبليغ إلزامي محدد للشركات المقدمة لخدمات الإنترنت، إلا أن المادة 231-ط من قانون العقوبات في بنما تنص على أن أي شخص تتوفر لديه معرفة باستخدام القصر في مواد إباحية سواء حصل الشخص على المعلومات عن طريق مهامه أو عمله أو أعماله التجارية أو مهنته أو أي وسيلة أخرى- ولا يقدم تقريراً بذلك للسلطات؛ سيُحمل مسؤولية ذلك ويحكم عليه بالسجن نظراً لإهماله، وفي حال عدم التمكن من إثبات ارتكاب الجريمة (المواد الإباحية أو الأنشطة الجنسية المتعلقة بالأطفال) بعد تقديم التقرير، يعفى من قام بإبلاغ السلطات من أي مسؤولية قانونية. بريد الكتروني من إيزابيل فرنانديز، سفارة بنما، واشنطن العاصمة، إلى جسيكا ساراه، المديرية التنفيذية، المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلبين (12 أبريل 2006) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلبين).

يعرف القسم 299 من القانون الجنائي لعام 1974 لبابوا غينيا الجديدة المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال على أنها "أي صور فوتوغرافية أو أفلام أو مقاطع فيديو أو تصوير مرئي آخر" وتجرم أي شخص يستخدم الأطفال في إنتاج مثل هذه المواد". الخط العريض مضاف.

تفرض المادة 1 من قانون دولة باراجواي 06/861-2 عقوبات على "أي شخص يقوم بإنتاج أو إعادة إنتاج المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال بأي شكل من الأشكال". الخط العريض مضاف.

رغم عدم ذكر الشركات المقدمة لخدمات الإنترنت على وجه التحديد، تشير المادة 7 من قانون دولة باراجواي 06/861-2 إلى أن أي شخص يشهد جرائم مواد إباحية متعلقة بالأطفال عليه إبلاغ الشرطة أو الوزير العام على الفور بهذه الجرائم، وتقديم المعلومات، إذا كانت متوفرة، عن مكان الصور، وحيازتها وتدميرها نهائياً، وكذلك للتعرف على مرتكبي الجرائم والقبض عليهم ومعاقبتهم، وإذا لم يمثل أي شخص لهذه الالتزامات، فإنه يكون عرضة للحبس لفترة تصل إلى ثلاث سنوات أو دفع غرامة".

| الدولة | تشريع خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال | تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" | الجرام التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة | الحيازة البسيطة | إبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت |
|----------|--|---|---|-----------------|---------------------------------------|
| بولندا | ✓ | ✗ | ✓ | ✓ | ✗ |
| البرتغال | ✓ | ✗ | ✓ | ✓ | ✗ |
| قطر | ✓ | ✗ | ✓ | ✗ | ✗ |

ويستند تفسير مصطلح "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" على السوابق القضائية والفقه القانوني (على سبيل المثال الحكم الصادر عن المحكمة العليا في 23 نوفمبر 2010، المرجع *edtl* V KK 173/10; M. Mozgawa) إم بويدين-كوليك، السيد كوزلوسكا-كاليسز وإم كوليك، القانون الجنائي: المرجع *Oficyzna* 2010). رسالة من ماكسيج بيسارسكي، مسؤول العلاقات، سفارة جمهورية بولندا، واشنطن العاصمة إلى ساندر مارشنكو، مديرة مؤسسة كونز العائلية للقانون الدولي والسياسة، المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (29 أغسطس 2012) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

رغم أن قانون العقوبات البولندي لا يجرم صراحة الجرائم التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها، يتم استخدام المادة 202 لمراقبة المواقع التي تحتوي على مواد إباحية متعلقة بالأطفال ومحوها مع العلم أن هذه المادة يتم استخدامها لمكافحة المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال سواء المطبوعة أو الموجودة على الإنترنت. حكومة جمهورية بولندا، تقرير عن مكافحة العنف ضد الأطفال في بولندا 5-6 (25 مايو 2005)، على <http://www2.ohchr.org/english/bodies/CRC/docs/study/responses/poland.pdf> (آخر زيارة في 25 فبراير 2013) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

مقدمو خدمات الإنترنت غير ملزمين بمراقبة البيانات التي يتم نقلها أو تخزينها أو توفيرها بموجب هذه الكيانات (المادة 15 من قانون 18 يوليو 2002 بشأن تقديم الخدمات عن طريق الوسائل الإلكترونية)، ويعني هذا أن مقدمي خدمات الإنترنت غير ملزمين بالتحقق من توافق البيانات مع القانون، ورغم ذلك، في حال الإبلاغ أو تلقي رسالة مفادها وجود بيانات محظورة أو أنشطة مشابهة لذلك، يحظر على الفور الوصول لهذه البيانات (المادة 14 من القانون المذكور أعلاه). رسالة من ماكسيج بيسارسكي، مسؤول العلاقات، سفارة جمهورية بولندا، واشنطن العاصمة إلى ساندر مارشنكو، مديرة مؤسسة كونز العائلية للقانون الدولي والسياسة، المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (29 أغسطس 2012) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

يمكن الاستنتاج من المادة 172 من قانون العقوبات البرتغالي أن عبارة "بأي شكل كان" تسمح للمدعي العام بالإطلاع على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات كوسيلة لارتكاب جريمة تداول الصور أو الأصوات أو الأفلام التي تظهر بوضوح القصر دون سن 14 عامًا مشتركين في أفعال جنسية. رسالة من بيدرو كتارينو، سفير البرتغال، واشنطن العاصمة، إلى إيرني ألن، الرئيس والمسؤول التنفيذي للرئيسي للمركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (22 فبراير 2006) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

تشير المادة 292 من قانون العقوبات القطري إلى "إنتاج الكتب أو المنشورات أو المواد مكتوبة الأخرى أو الصور أو الصور الفوتوغرافية أو الأفلام أو الرموز أو المواد الأخرى التي من شأنها أن تخدش الحياء العام أو الأخلاقيات" أو استيرادها أو تصديرها أو حيازتها أو إرسالها بغرض الاستغلال أو التوزيع أو البيع في حال استغلال طفل يقل عمره عن 16 عام في مثل هذه الأغراض. الخط العريض مضاف.

| <u>الدولة</u> | <u>تشريع خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال</u> | <u>تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال"</u> | <u>الجرام التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة</u> | <u>الحيازة البسيطة</u> | <u>إبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت</u> |
|---------------------------------|---|--|--|------------------------|--|
| رومانيا | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| روسيا | ✓ | × | ✓ | × | × |
| رواندا | ✓ | × | ✓ | × | × |
| سانت كيتس أند نيفيس | ✓ | ✓ | ✓ | × | × |
| سانت لوسيا | × | × | × | × | × |
| سانت فينسنت أند ذا جرينادينز | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| ساموا | × | × | × | × | × |
| سان مارينو | ✓ | ✓ | ✓ | × | × |
| ساو تومي وبرينسيب | × | × | × | × | × |

¹⁰⁵ لا يوجد تشريع خاص في رومانيا يلزم الشركات المقدمة لخدمات الإنترنت بإبلاغ السلطات العامة عن وجود مواد إباحية مشبوهة متعلقة بالأطفال، ومع ذلك فهناك العديد من القوانين التي تلزم هذه الشركات بالإبلاغ عن كل الأنشطة المشبوهة غير المشروعة، ويتم رفع التقارير إلى وزارة الاتصالات والمعلومات، التي يمكنها بعد ذلك تحديد الخطوات القانونية التي سيتم اتخاذها. خطاب من سريان بريزل، سفارة رومانيا، واشنطن العاصمة إلى ساندر مارشكو، مديرة مؤسسة كونز العائلية للقانون الدولي والسياسة، المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (ICMEC) (4 ديسمبر 2009) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

¹⁰⁶ تجرّم المادة N° 01/2012/OL من 229 من القانون الأساسي بتاريخ 2012/05/02 الذي يشكل قانون العقوبات في رومانيا "أي شخص يقوم بتسجيل صور أو أصوات لطفل أو ينشرها بأي طريقة من أجل أغراض إباحية". الخط العريض مضاف.

| الدولة | تشريع خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال | تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" | الجرائم التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة | الحيازة البسيطة | إبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت |
|----------------------|--|---|--|-----------------|---------------------------------------|
| السعودية | ✓ | ✗ | ✓ | ✗ | ✗ |
| السنغال | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✗ |
| صربيا | ✓ | ✗ | ✓ | ✓ | ✗ |
| سيشيل | ✓ | ✗ | ✓ | ✓ | ✗ |
| سيراليون | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✗ |
| سنغافورة | ✓ | ✗ | ✓ | ✗ | ✗ |
| الجمهورية السلوفاكية | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✗ |
| سلوفينيا | ✓ | ✗ | ✓ | ✓ | ✗ |
| جزر سليمان | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ | ✗ |

¹⁰⁸ تجرّم المادة 2 من قانون منع الاتجار بالأشخاص في سانت كيتس ونيفس "التصوير المرئي أو السمعي أو السلوكيات الجنسية الصريحة التي يشترك بها أطفال سواء تم ذلك أو أنتج عن طريق الوسائل الإلكترونية أو الآلية أو أي وسيلة أخرى..." الخط العريض مضاف.

¹⁰⁹ تجرّم المادة 111أ من قانون العقوبات في صربيا أخذ "صورة فوتوغرافية، أو فيلم، أو صورة أخرى معينة" لقاصر بهدف إعداد مادة ذات محتوى إباحي، وبالإضافة إلى ذلك، تجرّم المادة 185 استخدام قاصر لإنتاج "صور، أو مواد سمعية مرئية، أو مواد أخرى ذات محتوى إباحي." الخط العريض مضاف.

¹¹⁰ ينص القسم 1 من قانون الجرائم الجنسية لسيراليون على معنى "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" - أي صور فوتوغرافية أو أفلام أو مقاطع فيديو أو تصوير مرئي آخر يعرض شخص مصور تحت سن 18 عام مشترك في نشاط جنسي"، كما يجرم أيضاً أي شخص يُعدّ مواد إباحية متعلقة بالأطفال أو ينتجها أو يوزعها أو ينقلها أو يطبعها أو ينشرها". الخط العريض مضاف.

¹¹¹ القسم 369 من القانون رقم 300/2005 Coll. يجرم القانون الجنائي لجمهورية سلوفاكيا "نشر المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال أو نقلها أو إنتاجها أو توفيرها أو أي طريقة أخرى لنشرها". الخط العريض مضاف.

| الدولة | تشريع خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال | تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" | الجرانم التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة | الحياسة البسيطة | إبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت |
|----------------|--|---|--|-----------------|---------------------------------------|
| الصومال | × | × | × | × | × |
| جنوب أفريقيا | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ |
| كوريا الجنوبية | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| جنوب السودان | ✓ | × | × | × | × |
| إسبانيا | ✓ | × | ✓ | ✓ | × |
| سريلانكا | ✓ | × | × | ✓ | ✓ |
| السودان | ✓ | × | × | ✓ | × |
| سورينام | ✓ | × | ✓ | ✓ | × |

¹² لا يلزم التشريع الكوري مقدمي خدمات الإنترنت بإبلاغ الجهات المنوط بها إنفاذ القوانين بوجود مواد إباحية متعلقة بالأطفال أو المؤسسات الأخرى المفوضة، ومع ذلك قامت الجمعية الوطنية الكورية مؤخرًا بتعديل "قانون حماية الأطفال والمراهقين من الاستغلال الجنسي" وأضافت بعض النصوص التي تلزم مقدمي خدمات الإنترنت باتخاذ الإجراءات المناسبة من أجل العثور على المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال الموجودة على شبكاتهم، وتلزم هذه التعديلات أيضًا مقدمي خدمات الإنترنت بحذف المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال بمجرد العثور عليها، وعلاوة على ذلك، يجب أن يتخذ مقدمو خدمات الإنترنت الإجراءات الفنية اللازمة من أجل منع المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال وإيقاف نقلها وتوزيعها. بريد إلكتروني من يون كيو بارك، الفتحصل، البث والاتصالات، سفارة جمهورية كوريا، واشنطن العاصمة، إلى إليزا هاريل، منسقة البرنامج، مديرة مؤسسة كونز العائلية للقانون الدولي والسياسة، المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (30 أغسطس 2012) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

¹³ تجرّم المادة 189 (1) (أ) من قانون العقوبات الإسباني استخدام قاصر "لإعداد أي نوع من المواد الإباحية"، وتجرّم المادة 189 (1) (ب) إنتاج، "أي نوع" من المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال "بأي وسيلة" أو بيعها أو توزيعها أو عرضها أو تسهيل إنتاجها أو نشرها أو عرضها، وتكرر المادة 189 (7) عبارتي "أي نوع" و"أي وسيلة" اللتين سبق استعمالهما. الخط العريض مضاف.

| الدولة | تشريع خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال | تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" | الجرام التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة | الحيازة البسيطة | إبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت |
|-----------|--|---|---|-----------------|---------------------------------------|
| سوازيلاند | × | × | × | × | × |
| السويد | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| سويسرا | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| سوريا | × | × | × | × | × |

¹⁴ يتمحور تعريف المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال في الأعمال التحضيرية وتشير المحاكم إليه وتطبقه.

يوجد تعريف لكلمة طفل في الفصل 16، قسم 10 من القانون الجنائي، ولا يوجد تعريف قانوني للمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال في التشريع، ورغم ذلك، هناك تصريحات في الأعمال التحضيرية مفادها أن الصور التي تعتبر صور إباحية هي، بغض النظر عن القيم العلمية أو الفنية، تلك التي تصور أفكار جنسية بطريقة صارخة ومسيئة. بريد الإلكتروني من ماجدالينا ويكستراند دانيلوس، مستشار قانوني، شعبة القانون الجنائي، وزارة العدل السويدية، واشنطن العاصمة إلى إيليزا هاريل، منسقة البرنامج، مديرة مؤسسة كونز العائلية للقانون الدولي والسياسة، المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (18 نوفمبر 2011) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

مشروع قانون الحكومة لعامي 1997/98: 43 نطاق قانون حرية الصحافة وإبداء الرأي - قضية المواد الإباحية، إلخ. ص 56 "يجب أن تكون الصورة -وفقاً للاستخدام الشائع للغة والقيم العامة- ذات محتوى إباحي حتى يتم النظر فيها في المحكمة الجنائية... ووفقاً للإعلان الرئيسي في هذا القسم، يجب ألا تكتسب الصورة الإباحية الخاضعة للتحقيق أي قيمة علمية أو فنية، الصور التي تعمل بوضوح على الإثارة الجنسية (مشروع القانون 1970:125 ص 79 "و") لا يشترط احتواء الصورة على طفل مشترك في فعل جنسي كي تخضع للقانون، كما يشتمل نطاق المسؤولية الجنائية -الذي يقرر ما إذا كانت الصورة إباحية أم لا- أيضاً الصور التي تحتوي على طفل أو أكثر ومن شأنها إثارة الرغبة الجنسية. (ترجمة)

¹⁵ تم صياغة التشريع الجنائي السويدي في الأساس بحيث ينطبق بصرف النظر عن المتطلبات الفنية الأساسية، ولا يعد تجريم المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال أمراً استثنائياً، ووفقاً لذلك، تنص الفقرة 10 من الفصل 16 من قانون العقوبات السويدي لتشتمل الجرائم التي يسهل الكمبيوتر ارتكابها. رسالة من أنيت نلسون، أمينة السر الأولى، سفارة السويد، واشنطن العاصمة، إلى جيسكا سارا، المديرة التنفيذية، المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (23 فبراير 2006) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

¹⁶ في عام 1998، سنت السويد قانون مسؤولية نظام لوحة البلاغات (1998:112) الذي يهدف إلى منع انتشار المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال من خلال إلزام الشركات المقدمة لخدمات نظام لوحة البلاغات بالإشراف على محتوى نظام لوحة البلاغات، كما أن الشركات المقدمة لخدمات نظام لوحة البلاغات ملزمة أيضاً بإزالة الرسائل ذات المحتوى الجنائي أو منع نشرها بأي طريقة أخرى، بما في ذلك المحتوى على المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال. رسالة من أنيت نلسون، أمينة السر الأولى، سفارة السويد، واشنطن العاصمة، إلى جيسكا سارا، المديرة التنفيذية، المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (23 فبراير 2006) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

¹⁷ لا يوجد التزام قانوني للشركات المقدمة لخدمات الإنترنت يلزمها بمراقبة المواد الإباحية المشبوهة المتعلقة بالأطفال والإبلاغ عنها، ومع ذلك، أسست سويسرا كياناً خاصاً - وحدة مكافحة جرائم الكمبيوتر السويسرية (CYCO) - حيث يمكن للمواطنين الإبلاغ عن محتويات الإنترنت المشبوهة، وتعاون وحدات التنسيق بشكل وثيق مع مقدمي خدمات الإنترنت وقد تطلب منها اتخاذ التدابير المناسبة في بعض الحالات لحظر بعض المحتويات أو حذفها، وتقوم وحدة مكافحة جرائم الكمبيوتر السويسرية (CYCO) بالبحث عن المحتويات المشبوهة على الإنترنت، كما تتحمل مسؤولية إجراء البحوث الدقيقة المتعلقة بجرائم الكمبيوتر، ومن الممكن لعامة الجمهور إبلاغ وحدة مكافحة جرائم الكمبيوتر السويسرية (CYCO) بفضاها المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، وتوجد الإشارة إلى وجود اتفاقيات بين ما يقرب من 80% من الشركات المقدمة لخدمات الإنترنت حالياً وبين وحدة مكافحة جرائم الكمبيوتر السويسرية (CYCO). رسالة من أورس زيسفيلر، السفير، سفارة سويسرا، واشنطن العاصمة، إلى مورا هارتي، مديرة السياسات السابقة، بالمركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (22 فبراير 2010) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

| <u>الدولة</u> | <u>تشريع خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال</u> | <u>تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال"</u> | <u>الجرائم التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة</u> | <u>الحيازة البسيطة</u> | <u>إبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت</u> |
|------------------|---|--|---|------------------------|--|
| طاجكستان | × | × | × | × | × |
| تنزانيا | ✓ | × | × | × | × |
| تايلاند | ✓ | × | ✓ | × | × |
| تيمور الشرقية | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| توجو | ✓ | ✓ | ✓ | × | × |
| تونجا | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| ترينيداد وتوباغو | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| تونس | ✓ | × | ✓ | × | × |
| تركيا | ✓ | × | ✓ | ✓ | × |

¹⁸ تجرم المادة 176 (1) من قانون العقوبات لتيمور الشرقية "أي شخص يستخدم أو يقدم شخصاً قاصراً أقل من 17 عام لأداء أي أنشطة جنسية، سواء كانت حقيقية أو مصطنعة، أو بأي طريقة أخرى، لعرض الأنشطة الجنسية أو الأعضاء الجنسية للقصر. الخط العريض مضاف.

¹⁹ تنص المادة 392 من القانون رقم 017-2007 بتاريخ 6 يوليو 2007 الذي يشكل قانون الأطفال في توغو على أن "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال تعني أي عرض لطفل مشترك في أنشطة جنسية صريحة، حقيقية أو مصطنعة، بأي وسيلة كانت، أو أي عرض للأجزاء الجنسية لطفل ما من أجل أغراض جنسية في الأساس. الخط العريض مضاف.

²⁰ تجرم المادة 234 من قانون العقوبات التونسي، من بين أمور أخرى، استعمال "أي تسجيلات مرئية أو صور" تصف صوراً إباحية للأطفال. الخط العريض مضاف.

| الدولة | تشريع خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال | تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال" | الجرام التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة | الحيازة البسيطة | إبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت |
|--------------------------|--|---|---|-----------------|---------------------------------------|
| تركمانستان | × | × | × | × | × |
| توفالو | × | × | × | × | × |
| أوغندا | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| أوكرانيا | ✓ | ✓ | ✓ | × | × |
| الإمارات العربية المتحدة | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| المملكة المتحدة | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| الولايات المتحدة | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ |

121 لأغراض الخاصة بهذا التقرير، تشمل المملكة المتحدة إنجلترا وويلز.

122 لا تلزم القوانين في المملكة المتحدة الشركات المقدمة لخدمة الإنترنت بالإبلاغ عن الصور التي تمثل إساءة للأطفال للجهات المنوط بها إنفاذ القانون أو غيرها من المؤسسات المسؤولة عن ذلك، ومع ذلك، تظل الشركات المقدمة لخدمة الإنترنت مسؤولة عن المحتويات الخاصة بطرف آخر في حالة استضافتها لهذه المحتويات على خوادمها، وقد يتم تجريم الحيازة في المكان الذي يوجد به الخادم، وتعد الحيازة جريمة في المملكة المتحدة ويجب على الشركات المقدمة لخدمة الإنترنت أن تبلغ الجهات المنوط بها إنفاذ القانون عن جرائم المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال بمجرد علمها بهذه الجرائم. رسالة من نيك لويس، القنصل، سفارة بريطانيا العظمى، واشنطن العاصمة، إلى مورا هارتي، مديرة السياسات السابقة، بالمركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (16 ديسمبر 2009) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

يمكنني التأكيد على أن قانون حماية الأطفال لعام 1978 يشمل المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال في المملكة المتحدة، الأمر الذي يجعل إنتاج صور إباحية أو زانفة لشخص دون الثمانية عشر عامًا أو توزيعها أو عرضها أو حيازتها أمرًا غير قانوني، وفي إطار وسائل الإعلام الرقمية، فإن حفظ صور إباحية في القصر الصلب الخاص بالكمبيوتر يعتبر "إنتاجًا" للصور، حيث إنه يتسبب في الاحتفاظ بنسخ لم تكن موجودة من قبل، ويسري هذا القانون في إنجلترا وويلز وأيرلندا الشمالية... ورغم ذلك يتم تنظيم حظر المحتوى، الذي يمكن أن يكون غير قانوني بموجب قانون مقدمي الخدمات البريطاني، تنظيمًا ذاتيًا بالتنسيق مع مؤسسة ووتش Watch الخيرية غير الربحية (التي تمتلك شراكة مع العديد من الشركات المقدمة لخدمات الإنترنت في البلد)، وتعمل مؤسسة IWF بطريقة غير رسمية مع الشرطة والحكومة والشركات المقدمة لخدمات الإنترنت العامة. رسالة من جايمس إيكلي، مجموعة السياسات الخارجية والأمن، السفارة البريطانية، واشنطن العاصمة إلى إيليزا هاريل، منسقة البرنامج، مديرة مؤسسة كونز العائلية للقانون الدولي والسياسة، المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (31 يوليو 2012) (في الملف لدى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين).

| <u>الدولة</u> | <u>تشريع خاص بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال</u> | <u>تعريف "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال"</u> | <u>الجرائم التي يساعد الكمبيوتر على ارتكابها بسهولة</u> | <u>الحيازة البسيطة</u> | <u>إبلاغ الشركات المزودة لخدمات الإنترنت</u> |
|---------------|---|--|---|------------------------|--|
| أوروغواي | ✓ | ✓ | ✓ | × | × |
| أوزباكستان | × | × | × | × | × |
| قناتو | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | × |
| فنزويلا | ✓ | ✓ | ✓ | × | × |
| فيتنام | ✓ | × | × | × | × |
| اليمن | × | × | × | × | × |
| زامبيا | ✓ | × | × | × | × |
| زيمبابوي | × | × | × | × | × |

¹²³ يجرم القانون 815-17 لجمهورية أوروغواي الشرقية بعض جرائم استغلال الأطفال في المواد الإباحية بصرف النظر عن كيفية ارتكابها (مثلاً، المادة 1: "صنع المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال أو إنتاجها بأي طريقة"، المادة 2: "تسهيل المتاجرة بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال بأي طريقة، أو نشرها أو عرضها أو تخزينها أو حيازتها"). الخط العريض مضاف.

على مدار السبعة أعوام الماضية، أظهرت بحوث المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (ICMEC) أن التشريعات الخاصة بالمواد الإباحية المتعلقة بالأطفال حول العالم تشهد تطوراً بطيئاً ولكن مطرداً، وقد تم وضع العديد من الوسائل القانونية الدولية موضع التنفيذ مما ساعد على زيادة الوعي وجعل من هذه المسألة مطلباً ملحاً، ومع ذلك ما زال هناك الكثير من الدول عليها التحرك - واتخاذ الخطوات اللازمة الآن- لضمان مستقبل آمن لأطفال العالم، وبما أن مكافحة المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال داخل البلاد وخارجها من المهام الصعبة، فإن تحقيق التوافق بين القوانين صار أمراً ضرورياً لمعالجة هذه الظاهرة الدولية المتنامية.



1700 Diagonal Road, Suite 625 ♦ Alexandria, Virginia 22314-2844 ♦ USA
www.icmec.org ♦ +1 703 549 4504 فاكس ♦ +1 703 837 6313 هاتف رقم